

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
فرع: علوم التسيير
تخصص: إدارة أعمال المؤسسات



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير
رقم:

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر مهني

تحت عنوان

**تحليل عملية التحصيل الضريبي المترتب عن عمليات
الرقابة الجبائية وفق مؤشرات الأداء**
دراسة حالة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بالمسيلة

إشراف:

د. بوعلام ولهي

إعداد الطلبة :

- محمد شبشي

- عبدالقادر حساني

الاستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
رضا زاوش	أ. محاضر (أ)	جامعة المسيلة	رئيسا
الحواس زواق	أ. محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مناقشا
بوعلام ولهي	أ. محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مشرفا

السنة الجامعية: 2018/ 2019

شكر وعرفان

قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: "من لا يشكر الناس لم يشكر الله".

إنه لمن الواجب علينا قبل المضي قدما في عرض هذا العمل، أن نحمد

الله أولا وقبل كل شيء على توفيقه لنا، وثانيا نرفع أسمى عبارات الشكر

والتقدير للدكتور "ولهبي بوعلام" على إشرافه الجاد والمفيد في التصحيح

والتوجيه وتصويب الأخطاء، فله منا جزيل الشكر والعرفان.

والم كل أساتذة وإدارة قسم علوم التسيير لجامعة المسيلة.

كما نشكر المحقق نعيجي جمال على كل ما قدمه لنا من دعم والسيد

بوساق سالم الدين والسيدة عجابي سامية.

كما نشكر كل من ساعدنا على تجاوز عقبة هذا البحث ولو بكلمة التشجيع.

إهداء

الحمد لله العليّ القدير، والثناء على جلاله نصلي ونسلم على خير خلق الله
وخاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

- أهدي هذا العمل المتواضع إلى من رافقني في هذه الدنيا ورباني

وكان دائما إلى جانبي وسيظل، وإلى الذي لم يخيبني عند اللجوء إليه.

إلى من أعطاني فكان عطاؤه لا حدود له سبحانه وتعالى

- أهدي ثمرة جهدي إلى التي حملتني وهنا على وعن، وربتني على

الصفات والأخلاق الحميدة "حبيبتي أمي" حفظها الله وأطال في عمرها.

- إلى من تعجز السطور والكلمات عن الامتنان له، والذي ألهمني روح

القوة والمثابرة وعلمني معنى التحدي أمام الصعاب وقهر الظروف

والمعن "أبي الغالي"

حفظه الله وأطال في عمره.

- إلى قرة عيني وبهجة سروري "إبنتي" جنى.

- إلى التي لما معزة خاصة في قلبي وأجد فيها الصدق والوفاء والدعم

زوجتي الغالية "

عبد القادر

إهداء

الحمد لله العليّ القدير، والثناء على جلاله نصلي ونسلم على خير خلق الله
وخاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

- أهدي هذا العمل إلى من رافقتني في هذه الدنيا ورعاني وكان دائماً
إلى جانبي وسيظل، وإلى الذي لم يخيبني عند اللجوء إليه، إلى من أعطاني
فكان عطاؤه لا حدود له سبحانه وتعالى

- أهدي ثمرة جهدي إلى التي حملتني وهنا على وجهي، وربتني على
الصفات والأخلاق الحميدة "حبيبتي أمي" حفظها الله وأطال في عمرها.

- إلى من تعجز السطور والكلمات عن الامتنان له، والذي ألهمني روح
القوة والمثابرة وعلمني معنى التحدي أمام الصعاب وقهر الظروف
والمصن "أبي الغالي"

حفظه الله وأطال في عمره.

- إلى قرة عيني وبهجة سروري "بناتي" أميرة، ملكة، رهيبة، غايا،
فسيحتي خيرة وكل انسابي وإخواني.

- وإلى التي لها كل الحب في قلبي ووجداني "زوجتي الغالية"

محمد

مقدمة :

تحتل الضرائب مكانة متميزة ولها أهمية كبيرة في التشريعات المالية، لما لها من نتائج إيجابية لا يستهان بها في دعم الموارد العامة وباعتبارها إحدى الأدوات الهامة للسياسة الاقتصادية للدولة بالإضافة إلى ما تحققه من أهداف في مختلف المجالات، كما تعتبر الضرائب في كثير من دول العالم من أهم مصادر الإيرادات العامة الداخلية لتمويل النفقات العامة و تحقيق تنمية شاملة في مختلف المجالات.

وانطلاقاً من هذه الأهمية تسعى الإدارة الجبائية إلى تعزيز الرقابة الجبائية وأدوارها المختلفة، وبما أن النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي يمنح الحرية للمكلفين بتقديم تصريحا الضريبي بشكل يوافق نشاطهم ومداحيلهم من تلقاء أنفسهم، فإن المشرع الجبائي الجزائري منح المكلفين بالضريبة حقوقاً وألزمهم بأداء واجبات كما منح في الوقت ذاته للإدارة الجبائية الحق وكل الوسائل القانونية والتنظيمية اللازمة لمدف مراقبة صدقية هذه التصريحات. كوما في بعض الأحيان مغلوطة ولا تعكس فعليا حجم الأعمال المنجزة أو الخدمات المقدمة.

وبغية الرفع من التحصيل الضريبي وجب على الإدارة الجبائية استعمال الرقابة الجبائية لاكتشاف الاغفالات أو التجاوزات أو الأخطاء التي قد تحدث، إدراك الأسباب الحقيقية الكامنة وراء ذلك من خلال لوحة القيادة المتمثلة في مؤشرات الأداء التي تعطي رؤية واضحة عن بعض مكامن الخلل وبالتالي معالجتها، وهو ماينجم عنه حتما الرفع من قيمة الإيرادات الجبائية والتحصيل الضريبي.

أولاً: إشكالية البحث: من خلال ماتقدم يمكن طرح الاشكالية التالية:

مامدى فعالية التحصيل الضريبي المترتب عن الرقابة الجبائية من خلال مؤشرات الأداء ؟

وعلى هذا الأساس يمكننا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1- ماالمقصود بالتحصيل الضريبي؟، وماهو دوره في تدعيم ميزانية الدولة ؟.

2- ماالمقصود بالرقابة الجبائية؟، وماهي أشكالها وأهدافها ؟.

3- هل يتاثر التحصيل الضريبي المترتب عن الرقابة الجبائية من خلال مؤشرات الأداء ؟.

ثانياً: فرضيات البحث

- 1 - يتميز التحصيل الضريبي المترتب عن الرقابة الجبائية بالفعالية إنطلاقاً من مؤشرات الأداء.
- 2 - تعد مؤشرات الأداء من أهم مكونات لوحة القيادة في أداء عمل الإدارة الجبائية لعملية التحصيل الضريبي.
- 3 - المديرية الفرعية للرقابة الجبائية تقوم بدور فعال للرفع من التحصيل الضريبي .

ثالثاً: حدود البحث:

- 1- الحدود الزمانية: امتدت فترة الدراسة من سنة 2016 إلى غاية سنة 2018
- 2- الحدود المكانية: تم التطبيق على المديرية الفرعية للرقابة الجبائية المسيلة (SDCF).

رابعاً - أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في استعمال مؤشرات الأداء لمراقبة العمل، والتي توفر بيانات ومعلومات واقعية يمكن الاعتماد عليها في التوجيه والمتابعة للتحسين والرفع من أداء الإدارة المكلفة بعملية الرقابة الجبائية. والرفع من التحصيل الضريبي ، وبالتالي توفير الموارد اللازمة للخزينة العمومية .

خامساً - أهداف البحث:

- محاولة التعرف على مدى نجاعة عملية التحصيل الضريبي في الرقابة الجبائية.
- محاولة إعطاء اقتراح حلول للرفع من التحصيل الضريبي والوصول إلى نتائج كمية ونوعية مقبولة على مستوى ولاية المسيلة.

- إبراز الدور الذي تلعبه مؤشرات الأداء .

- محاولة إبراز مدى تحقق الأهداف المسطرة التحصيل الضريبي .

سادساً - أسباب اختيار البحث: يرجع اختيار البحث إلى جملة الأسباب التالية:

- الرغبة الشخصية النابعة من انتماء الباحثين إلى قطاع المالية .

- إعتبار الجباية العادية بديل واقعي وفعال للجباية البترولية.

- كون الرقابة الجبائية وسيلة فعالة لرفع التحصيل الضريبي.

سابعا - الدراسات السابقة في الموضوع:

يمكن تلخيص ماتوصل اليه الباحث من بحوث ودراسات تناولت بالتحليل احدى مكونات هذا الموضوع او احد جوانبه ، او تقاطعت معه فيمايلي :

الدراسة الأولى:

تقييم الرقابة الجبائية في ظل تبني مؤشرات الأداء - دراسة حالة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية المسيلة في الفترة الممتدة من سنة 2011 إلى غاية سنة 2015، هذا البحث عبارة عن دراسة بمخبر الإستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر - مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية العدد 2017/17 - جامعة محمد بوضياف، وقد تمحورت إشكالية هذه الدراسة في التساؤل الرئيسي: هل يمكن لمؤشرات الأداء أن تؤدي إلى زيادة فعالية أداء الرقابة الجبائية؟

مع الإشارة إلى حالة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية المسيلة للباحث الدكتور وهي بوعلام وطالبة الدكتوراه بن عثمان عائشة، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- الرقابة الجبائية في التصريحات تأخذ أشكالا عديدة تختلف باختلاف الهدف، أو الطرق التقنية المستعملة لتقييم مدى صدقية التصريحات من حيث الإلتزام بالتشريع الجبائي الساري المفعول.

2- إن مؤشرات الأداء المرتبطة بالرقابة الجبائية مترابطة فيما بينها تفسر بعضها البعض، وهي المقاربة الجديدة التي انتهجتها الإدارة الجبائية لتفعيل عمل الأجهزة المكلفة بالرقابة على المستوى المحلي والجهوي والمركزي.

3- إن هذه النتائج التي تم الحصول عليها من مؤشرات الأداء للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية المسيلة للفترة (2016-2018). بقدر ما توضح مدى فعالية ومردودية أداء مصالح الرقابة الجبائية في ظل النقص في الامكانيات المادية والبشرية، بقدر ما تؤكد مدى القدرة على محاصرة أشكال التهرب الجبائي على مستوى الولاية.

4 - إن فعالية الرقابة الجبائية في التصريحات تصطدم أحيانا ببعض التشريعات والنصوص الأخرى المرتبطة خصوصا بعملية إحتواء الاقتصاد الموازي التي من أهمها برنامج الامتثال الإرادي الجبائي الذي من شأنه أن يطرح عقبات

بصورة غير مباشرة على الإفصاح الضريبي طالما أن المدرجين في هذا البرنامج لا يكونوا محل إخضاع لعملية الرقابة الجبائية.

هذه الدراسة تحمل أهمية علمية بالغة، قدمت تحليلات عميقة حول فعالية ومردودية أداء مصالح الرقابة الجبائية.

الدراسة الثانية:

الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي - دراسة حالة بمفتشية الضرائب - الأخصرية - هذا البحث عبارة عن مذكرة شهادة الماستر في المحاسبة والمالية جامعة محمد آكلي الحاج - البويرة سنة 2015، وقد تمحورت إشكالية البحث في التساؤل الرئيسي: إلى أي حد يمكن أن تساهم الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي الفعال في الجزائر؟

مع الإشارة إلى حالة مفتشية الضرائب الأخصرية للطلبة ساعد نبيلة، وقد خلص البحث إلى أن نظام الرقابة الجبائية يعاني من عدة مشاكل، كالبرمجة القليلة للملفات مقارنة بعدد المكلفين وضعف الإمكانيات البشرية وكذا النقص الفادح الإمكانيات المادية، وكذلك أن التنسيق التام بين الإدارة الجبائية ومختلف الإدارات والمؤسسات الأخرى يلعب دورا فعالا في تبادل المعلومات من حيث جمعها واستغلالها.

وبالرغم من الأهمية العلمية للبحث على المستوى النظري إلا أن الجانب التطبيقي لم يحمل إحصائيات أو مؤشرات للتدليل أو التحليل.

الدراسة الثالثة:

دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، وهذا البحث عبارة عن أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2014-2015 للطلاب لعلاوي محمد و كانت الإشكالية متمثلة في التساؤل الرئيسي: " ما إمكانية تحليل أو قياس فعالية ونجاعة عملية تأسيس وتحصيل مختلف الضرائب والرسوم وإرساء قواعد حقيقية لها اعتمادا على مؤشرات الأداء للمنظومة الجبائية وقد خلص البحث

إلى عدة نتائج أهمها:

- أن مؤشرات الأداء تسمح بتقييم نجاعة النظام الجبائي من خلال مختلف مؤشراتته للوعاء والتحصيل والرقابة والمنازعات إضافة إلى مؤشرات الموارد والعلاقات العمومية وتتيح آلية لإبراز نقاط الخلل والقوة، وتدعيمها بالتغذية العكسية لتطوير النظام الجبائي الجزائري .

تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في كونا تناولت جانب التحصيل الضريبي الناتج عن الرقابة الجبائية وفق مؤشرات الأداء ، بالاعتماد على الإحصائيات الحديثة لسنوات 2016.2017.2018 .

ثامنا - منهج وأدوات البحث :

تتطلب الدراسة وطبيعة البحث استخدام مناهج متعددة تجاوبا مع طبيعة الموضوع، وعليه سيتم اعتماد المنهج الوصفي في الجانب المتعلق بالإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي، واعتماد منهج دراسة حالة للوقوف على أثر الرقابة الجبائية في رفع التحصيل الضريبي من خلال مؤشرات الأداء.

تاسعا - هيكل البحث :

من اجل الإجابة على إشكالية البحث تم تقسيمه الى فصلين ، حيث يتناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي ، بينما يتناول الفصل الثاني دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للرقابة الجبائية والتحصيل .

عاشرا - صعوبات البحث:

لقد واجه هذا البحث صعوبة شخصية متمثلة في كون الباحثين موظفين مما يصعب التوفيق بين الدراسة والعمل وصعوبة موضوعية متعلقة بقلة المراجع والدراسات التي تم بقضايا التحصيل الضريبي ومجال الجباية بصفة عامة.

تمهيد :

تعتبر الضريبة من أهم الموارد المالية للدولة لتمويل نفقاتها العمومية، كما أنها وسيلة فعالة تمكنها من التدخل في الحياة الاقتصادية و الإجتماعية، و بالتالي فهي أداة تجسيد أهداف السياسة المالية للدولة، و لا تأتي أهمية الضرائب من كونها أهم الإيرادات العامة للدولة فحسب بل إنما أيضا لما تثيره الدراسات الضريبية من مشاكل اقتصادية و قانونية و اجتماعية، و لما ينتج عنها من آثار اقتصادية تلعب دورا بارزا في الاقتصاديات القومية مهما اختلفت الأوضاع الاقتصادية التي تعمل في ظلها الأنظمة الضريبية في نظمها (رأسمالية أو اشتراكية) و بنياتها (متقدمة أو نامية) .

و عليه سيتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين يتم من خلالهما تناول المفاهيم العامة حول الضريبة، ثم إجراءات التحصيل الضريبي .

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة:

تعتبر الضرائب من أهم عناصر الإيرادات في الدول المتقدمة و النامية على حد سواء و مصدرا أساسيا لتحقيق أهدافها السياسية و كذلك الاقتصادية و الإجتماعية.

و عليه سوف يتم تقسيم هذا المبحث إلى أربع مطالب يتناول الأول تعريف الضريبة و أهم عناصرها، أما المطلب الثاني فسيخصص للحديث عن المبادئ الأساسية التي تركز عليها والأهداف العامة لها، و المطلب الثالث أنواع الضرائب. أما المطلب الرابع التفرقة بين الرسم و الضريبة.

المطلب الأول: تعريف الضريبة و أهم عناصرها:

أولا : تعريف الضريبة

هناك عدة تعريفات يمكن أن نورد لها للضريبة، و من أكثرها شيوعا ما يلي :

- 1 تعرف الضريبة بأنها "مبلغ من المال تفرضه الدولة و تجبيه من المكلفين بصورة جبرية و نهائية و دون مقابل ، و ذلك من أجل القيام بتغطية النفقات العمومية، و قد كان التعريف الكلاسيكي للضريبة يكتفي بعبارة " في سبيل تغطية النفقات العمومية" و لكن المفهوم التدخلية للدولة و لجوءها إلى فرض بعض الضرائب في سبيل غايات اقتصادية و إجتماعية جعل من الضروري إضافة العبارة الأخيرة على تعريف الضريبة"¹
- 2- كما تعرف بأنها " فريضة مالية نقدية تستأديها الدولة جبرا من الأفراد بدون مقابل بهدف تمويل نفقاتها العامة و تحقيق الأهداف النابعة من مضمون فلسفتها السياسية"².

¹ علي زغود، المالية العامة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص176

(عادل فليح العلي، المالية العامة و التشريع المالي و الضريبي، ط1، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2007²

3- كما يعرفها (DJESTON DJEBEZZ) الضريبة على أنها: " كل اقتطاع أو منفعة أيا كان شكلها، تحصل عليها القوة العمومية بغية إشراك المواطنين (المكلفين) في تحمل الأعباء العامة من جهة، و من جهة أخرى بغية تحقيق أهداف سياستها الاجتماعية و الاقتصادية و التنموية ".¹

4- و تعرف الضريبة في المجتمعات الحديثة بأنها "فريضة نقدية يجبر الأفراد سواء كانوا أشخاصا طبيعية أو اعتبارية على أدائها للسلطات العامة بصفة نهائية، دون مقابل معين وفقا لقواعد مقررّة بقصد تحقيق منفعة أو مصلحة عامة".²

و بالتالي فالتعريف الذي نستخلصه أن الضريبة هي مبلغ مالي تفرض و تدفع بصفة إجبارية دون مقابل لتحقيق أهداف عامة. و يستفاد من هذا التعريف أن فكرة الضريبة

ثانيا : عناصر الضريبة

تقوم الضريبة على عدة عناصر هي:³

- الضريبة مبلغ من النقود.
- الضريبة تفرض و تدفع جبرا.
- الضريبة تدفع بصفة نهائية.
- الضريبة ليس لها مقابل معين.
- الضريبة تجبى وفق قواعد مقررّة.
- الضريبة غرضها تحقيق منفعة عامة .

¹ محمد لعلاوي ، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس و تحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2014-2015، ص03.

² علي زغود، المالية العامة ، مرجع سابق، ص 177-178

³ نفس المرجع، ص178

المطلب الثاني: القواعد الأساسية للضريبة و الأهداف العامة لها:

سوف نتطرق من خلال هذا المطلب إلى القواعد و المبادئ التي تقوم عليها الضريبة و كذا الأهداف العامة المرجوة منها:

أولاً: القواعد الأساسية للضريبة:

تعد الضريبة موردا أساسيا من موارد الدولة، و نظرا لما قد يحدث من تعارض في المصالح بين الدولة و المكلفين، أو بعبارة أخرى بين مصلحة الخزينة و مصلحة الممول، كان لابد من قواعد أساسية عامة يجب إتباعها أو اعتمادها عند فرض الضريبة، هذه القواعد، أو ما تسمى بقانون الضريبة هي التي تقاس بها سلامة الضريبة في التوفيق بين الحصيلة و العدالة و هي قاعدة العدالة و اليقين الملائمة و الاقتصاد، و يعد آدم سميث أول من حدد هذه القواعد.¹

1. قاعدة العدالة: يقصد آدم سميث بقاعدة العدالة هي أن يسهم أعضاء الجماعة في نفقات الدولة بحسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان، أي بنسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة ، و يعني ذلك أن آدم سميث يميل إلى الأخذ بالضريبة النسبية أي بضرورة أن تتناسب الضريبة مع الدخل، على أساس أن الخدمة التي يحصل عليها الممول تزداد مع ازدياد دخله . و قد ساد هذا المنطق معظم كتاب القرنين الثامن و التاسع عشر.

و إذا كان ذلك منطق الفكر المالي التقليدي بحكم اعتماده على نظرية العقد المالي فإن الفكر المالي الحديث ، و بحكم اعتماده على نظرية التضامن الاجتماعي يرى في

¹ د عادل فليح العلي، مرجع سابق، ص95

الضريبة التصاعدية ما يحقق العدالة لأنها هي التي تسمح بأن يسهم الممولون في الأعباء العامة كل تبعاً لمقدرته المالية.

و لا يقتصر السعي لتحقيق العدالة في الفكر المالي الحديث على الأخذ بالضريبة التصاعدية، و إنما يقتضي أن تكون الضريبة عامة تفرض على جميع الأشخاص و على جميع الأموال، مع بعض الاستثناءات التي تقرر لمقابلة الاعتبارات الشخصية، أو تلك التي تقرر تبعاً لنوع الدخل الخاضع للضريبة.¹

2. قاعدة اليقين: يرى آدم سميث أن الضريبة الجيدة هي تلك الضريبة المحددة بوضوح بلا تحكم، أي أن تكون معينة و صريحة و غير مفروضة بصورة كيفية فسعرها معروف و وعائها معلوم و أسلوب و مواعيد جبايتها محددة بوضوح، و تعتبر هذه القاعدة أن الممول أو المكلف بالضريبة سيكون على علم مسبق بالتزاماته تجاه الدولة و من ثم يكون لديه القدرة على الدفاع عن حقوقه ضد أي تعسف أو سوء استعمال للسلطة.²

3. قاعدة الملائمة: يعد هذا المبدأ نقطة هامة يجب أن تتوفر في الضريبة، وهو ينص على أن تكون أحكام تحصيل الضريبة المتعلقة بمواعيدها و أساليب تحصيلها ملائمة للمكلف و ذلك لتخفيف وقع الضريبة عليه، لذا يجب أن يكون ميعاد دفع الضريبة مباشرة بعد حصول المكلف على الدخل الخاضع لها، كأن تجبى الضرائب المفروضة على الاستغلال الزراعي بعد جني و بيع المحصول مباشرة، كما تلتزم الإدارة الجبائية طبقاً لمبدأ الملائمة في الدفع بتقسيم مبلغ الضريبة إذا كان كبير، كما يتوجب على الإدارة الضريبية إتباع أسلوب مناسب في عملية التحصيل كإقتطاع الضريبة مباشرة من المصدر (المنبع) كالأجور مثلاً، بحيث يحصل صاحب الإيراد مباشرة على دخله

¹ علي فليح العلي، المالية العامة، مرجع سابق، ص 96

² نفس المرجع ، ص 96 و ص 97

الصافي بعد خصم الضريبة، و ذلك ما يجنب المصالح الضريبية الاحتكاك بالمكلف و كذا ضمان عدم تهريه من دفع ما عليه من حقوق¹.

4. قاعدة الاقتصاد في نفقات التحصيل:

تقضي هذه القاعدة بضرورة تنظيم جباية الضريبة بحيث لا تنتزع من المكلف إلا أقل ما يمكن فوق ما يدخل في النهاية خزينة الدولة، أي أن تكون نفقات جبايتها قليلة، و المقصود من هذا المبدأ هو أن الفارق بين ما يدخل الخزينة العامة من حصيلة الضرائب و بين ما يدفعه المكلفون فعلا يجب أن يكون ضئيلا إلى أقصى حد ممكن، فلا فائدة من ضريبة تكلف جبايتها الجزء الأكبر من حصيلتها، و هذا ما يعني أن الجهاز الحكومي الذي تشكل الإدارة الجبائية أحد أجزائه و الذي يسدد نفقاته و أجور موظفيه مما توفره له إيرادات الضرائب و جب عليه استعمال أساليب و تقنيات علمية متطورة كالإعلام الآلي².

ثانيا: الأهداف العامة للضريبة:

تشير غالبية التعريفات الخاصة بالضريبة إلى أن الضريبة ذات هدف مالي، في حين يميل كتاب آخرون إلى جعل الضريبة ذات غايات متعددة لعل أهمها:

1. الأهداف المالية:

ترمي الضرائب إلى تحقيق غاية مالية، لتغطية النفقات العامة للدولة التي تحتاج إليها لتسيير مرافقتها العامة، و تعد الغاية المالية من الغايات التقليدية للضرائب، و لذا كانت الضريبة لدى الفكر التقليدي مسوغة بغاياتها المالية فحسب، أو بعبارة أخرى فإن النفقات العامة هي تسوغ عندهم الالتجاء إلى الضريبة و هي التي تحدد في نفس الوقت نطاقها³.

¹ محمد لعلاوي ، مرجع سابق، ص 08

² محمد لعلاوي ، مرجع سابق، ص 08

³ عادل العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، الجزء الأول، إثراء للنشر و التوزيع، الاردن، 2009، ص 125

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي

و يقول (جيز) بهذا الخصوص أن العلاقة بين الضريبة و النفقات العامة من القوة بحيث يمكن القول أن الإنفاق من أجل الصالح العام هو أساس الضريبة و المحدد لها.¹

2. الأهداف الاجتماعية:

إن الأهداف الاجتماعية للضريبة كثيرة و متنوعة ، خصوصا بعد ظهور مفهوم العدالة الاجتماعية، و بروز الاتجاهات الحديثة لتوزيع عادل للدخل، إضافة إلى ظهور مفهوم توزيع العبء الضريبي في المجتمع حسب مستوى الدخل.²

3. الأهداف الاقتصادية:

من أهم أهداف الضريبة في العصر الحاضر هي الأهداف الاقتصادية، فالضريبة لا تستقطع دون أن تثير انعكاسات على الاستهلاك و الإنتاج و الادخار و الاستثمار، لذلك تقوم الحكومة باستخدام الضريبة لتوجيه سياساتها الاقتصادية لحل الأزمات التي تتعرض لها و ذلك بتشجيع فروع الإنتاج الضرورية، و معالجة دورات الكساد و الركود، و محاربة التكتل و غيرها.³

¹ عادل العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، الجزء الأول، ص 125

² بوعلام ولهي ، جباية المؤسسة، الجزء الأول، دار الهدى، الجزائر ، ص18، 2018

³ ولهي بوعلام، نفس المرجع ، ص18

المطلب الثالث : أنواع الضرائب:

تتعدد أنواع الضريبة و تختلف صورها الفنية باختلاف المكان و الزمان و لكل نوع من هذه الأنواع مزاياه و عيوبه ، لذلك لا تقتصر النظم الحديثة على نوع من الأنواع دون سواه، بل تحاول كل دولة أن تتخذ مزيجا متكاملًا من أنواع الضرائب، و أن تصيغه في أكثر صور التنظيم ملائمة لتحقيق أهداف المجتمع.

أولا :الضرائب على الأشخاص أم الضرائب على الأموال:

لا يتعلق موضوع الضرائب على الأشخاص و الضرائب على الأموال بالبحث في الملتمزم بدفع الضريبة بل يتعلق باختياره المادة التي تفرض عليها الضريبة أي باختيار موضوع الضريبة، و في حدود هذا المعنى يتم تقسيم الضرائب إلى ضرائب على الأشخاص و ضرائب على الأموال.¹

1 الضرائب على الأشخاص:

يقصد بالضرائب على الأشخاص تلك الضرائب التي تتخذ من الشخص وعاءا لها، أي تلك الضرائب التي تتخذ وعاءا لها مجرد وجود الفرد نفسه في إقليم الدولة، فهي تلك الضريبة التي تفرض على الرؤوس ومن هنا جاءت تسميتها بضريبة الرؤوس أو المفردة، و قد تفرض هذه الضريبة على جميع الأفراد دون تمييز ، أو تقتصر على بعض الأشخاص ممن تتوافر فيهم شروط معينة (كالذكور الذين يبلغون سنا معينة و قد تفرض على الأسرة كونها وحدة اجتماعية).²

2 الضرائب على الأموال:

¹ عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي والضريبي ، ص 99.

² عادل فليح العلي، نفس المرجع ص 99

اتجهت الدول إلى الأخذ بالضرائب على الأموال في أنظمتها الضريبية بسبب الانتقادات الموجهة إلى الضرائب على الأشخاص، إذ أصبحت الثروة هي وعاء الضريبة في النظم المالية المعاصرة، و في نطاق الضرائب على الأموال قد تفرض الضريبة على رأس المال أو على الدخل.¹

ثانيا :الضريبة الوحيدة و الضرائب المتعددة:

لقد قسمت النظم الضريبية هيكلها إلى نوعين من النظم:

1 نظام الضريبة الوحيدة: و فيه تكتفي الدولة بفرض ضريبة واحدة تسعى بها إلى تحقيق كافة أهداف سياستها الضريبية.²

2 نظام الضريبة المتعددة:

حيث يتضمن الهيكل الضريبي أنواعا متعددة من الضرائب تسعى بها إلى تحقيق كافة أهداف سياستها الضريبية.

أما أوجه الاختلاف بينها تتلخص فيما يلي:

- الضريبة الوحيدة أبعد عن تحقيق العدالة من الضرائب المتعددة.
- الضريبة الوحيدة عرضة لانخفاض حصيلتها بينما الضرائب المتعددة بإمكانها تعويض العجز الناتج عن أحد المصادر.
- الضرائب المتعددة بمواعيدها و طرق تحصيلها تخفف من حدة العبء الضريبي على الممول عكس الضريبة الوحيدة.

¹ عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، ص 99. 100

² ولهي بوعلام، جباية المؤسسة، ص 14

- الضريبة الوحيدة تدفع الممول إلى بذل قصارى جهده إلى التهرب الضريبي مما يزيد في الأعباء العامة للدولة¹.

ثالثا: الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة :

تقسم الضرائب إلى الضرائب المباشرة و الضرائب الغير مباشرة و هو تقسيم قديم، إلا أنه و رغم قدمه مازال يحتفظ بأهميته، حيث لا يكاد يخلو أي هيكل ضريبي من هذين الفرعين ففي الدول الصناعية المتقدمة تكون الضرائب المباشرة هي الغالبة لأن أوعية الضرائب تكون قادرة على تأمين حاجة الدولة للأموال، أما في الدول النامية فإن الضرائب غير المباشرة هي التي تكون غالبة².

و يرى المختصون أن هناك عدة معايير للتمييز ما بين الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة تتمثل فيما يلي:

1 المعيار الخاص بوعاء الضريبة:

وفقا لهذا المعيار فإن الضرائب المباشرة تفرض على مادة ثابتة الوجود، أو متكررة، أما الضرائب غير المباشرة تفرض على وقائع مقطعة، أو أعمال عرضية كالضريبة على الاستهلاك مثلا³.

¹ ولهي بوعلام، نفس المرجع ، ص 14

² بوعلام ولهي ، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2012، ص 16.

³ بوعلام ولهي ، نفس المرجع ، ص 16

2 المعيار الإداري:

إن هذا المعيار يعتمد في التفرقة بين الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة على بعض المسائل الإدارية المتصلة بتنظيم الضريبة من حيث كيفية فرضها، أو تحصيلها، و الجهة المتخصصة بتحصيلها ، إذ أن الضرائب تعد مباشرة إذا كانت تجبى بموجب جداول اسمية و بالتالي تكون الصلة بين دافع الضرائب والادارة مباشرة وقوية وعلى العكس من ذلك تجبى الضرائب غير المباشرة، إلا أن هذا المعيار غير ثابت و غير صحيح في كل الأحوال لأنه يستند إليه من الناحية الإجرائية فقط.¹

3 معيار نقل العبء الضريبي :

إن الضرائب المباشرة يتحملها المكلف بها بصفة نهائية و لا يستطيع نقل عبئها إلى مكلف آخر، إلا أن الضرائب غير مباشرة يستطيع نقل عبئها إلى مكلف آخر، و من هنا تبرز أهمية التفرقة بين المكلف القانوني الذي يجسده التاجر و المكلف الفعلي الذي يجسده المستهلك النهائي للسلع و الخدمات.²

(بوعلام ولهي ، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم

¹الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2012،، ص 16

² بوعلام ولهي ، نفس المرجع ، ص 17

المطلب الرابع : التفرقة بين الرسم و الضريبة :

في الواقع أن التفريق بين الرسم و الضريبة يعتريه بعض الصعوبات و ذلك أن الخطوط المشتركة بينهما كثيرة و ما يعد في نظام مالي رسماً قد يعد في نظام مالي آخر ضريبة . و إذا كان الرسم والضريبة يلتقيان في أنهما فريضتان نقديتان و أنهما أيضا ذوات طبيعية إلزامية و تساهمان في تمويل المرافق العامة للدولة، فإن هناك جملة من الفروق بينهما يمكن تحديدها كالتالي :

1. يختلف الرسم عن الضريبة في أن عنصر المقابل متحقق في الرسم دون الضريبة فالأخيرة كما عرفنا أنها فريضة مالية دون مقابل، في حين أن الرسم يتم مقابل خدمة معينة.

2. تهدف الضريبة إلى تحقيق أغراض اقتصادية و اجتماعية بالإضافة إلى هدفها التقليدي و هو تمويل الموازنة العامة للدولة في حين أن الرسم يرمي إلى تحقيق القدر اللازم من الأموال لتغطية كلفة الخدمة محل الرسم.¹

3. يفرض الرسم في بعض البلدان بناء على قانون في حين لا تفرض الضريبة إلا بقانون.

4. يدفع الرسم مقابل الخدمات القابلة للتجزئة، و هي التي يمكن تقدير قيمة ما يحص عليه الفرد، و التي يغلب فيها عنصر النفع الخاص، في حين أن الضرائب تفرض لتمويل الخدمات الغير قابلة للتجزئة كخدمات الدفاع و الأمن العام و هي من الخدمات ذات النفع العام التي لا يمكن تحديد ما يعود على كل فرد من نفع خاص، و بالتالي يتعذر محاسبته مما استفاده شخصياً.²

¹ عادل العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، الجزء الأول ، ص 127

² عادل العلي، نفس المرجع، ص 128

المبحث الثاني: إجراءات التحصيل الضريبي

نظرا للطابع الحيوي الذي تتميز به الإيرادات الضريبية تقوم الدولة عبر أجهزتها الضريبية بحث المكلفين على ضرورة أداء واجباتهم تجاه الخزينة العمومية، وتسعى الإدارة المالية لتحصيل الضرائب لأنها تعد مصدرا هاما وأساسيا لإيرادات الدولة التي تحتاجها لسد النفقات العامة.

المطلب الأول: تعريف التحصيل الضريبي

لقد تعددت تعاريف التحصيل الضريبي إلا أنها تصب في معنى واحد ومنها:

1- يقصد بتحصيل الضريبة مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين و الأنظمة الضريبية

موضع التنفيذ وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة¹.

2- هو مجموعة من الإجراءات الإدارية والتقنية التي يتم بواسطتها تحويل قيمة الضريبة من ملكية المكلف بدفعها إلى

الخزينة العمومية.²

3- يمثل التحصيل الضريبي مجموع العمليات والإجراءات التي تهدف إلى حمل مديني الدولة والجماعات المحلية وهيئاتها والمؤسسات العمومية إلى تسديد ما بذمتهم من ديون بمقتضى القوانين والتنظيمات المعمول به، ويهدف ضمان حق الدولة في استيفاء الضريبة

¹ علي زغدود، مرجع سابق، ص 230.

ساعد نبيلة، الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر لكلية العلوم الاقتصادية، جامعة²

البويرة، 2014-2015 ص30

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي

اتخذ المشرع الضريبي جملة من الإجراءات قصد منها حث الأفراد وإجبارهم على تسديد ما يستحق عليهم من ديون ضريبية في مواعيدها المحددة.¹

وكتلخيص للتعريف السابقة يمكن القول بأن التحصيل الضريبي هو عملية جعل الدين الجبائي إيرادا محققا في الخزينة العمومية.

المطلب الثاني: أنظمة الإخضاع الضريبي

لا يمكن تصفية مختلف الضرائب والرسوم إلا عن طريق تحديد الأوعية المتطابقة معها، وهذا من خلال الأنظمة التي

استحدثها المشرع الجبائي والتي ألغى منها النظامين المبسط ونظام التصريح المراقب². وأبقى على نظامين اثنين نظام الربح الحقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

اولا - نظام الربح الحقيقي: يطبق هذا النظام على الأشخاص الحقيقيين والمعنويين الذين يتجاوز أعمالهم 30.000.000 دج والذين يتعين عليهم القيام بالالتزامات التالية:

- اكتابة تصريح خاص بمبلغ الربح الصافي للسنة أو الاستغلال للسنة المالية السابقة قبل 1ماي من السنة الموالية .

- مسك محاسبة نظامية، ويجب أن يقدموها عند الاقتضاء عند كل طلب لأعوان الإدارة الجبائية.³

¹ علاء الدين خلاف ، وحيد حمودة ، إجراءات التحصيل الضرائب المباشرة ومنازعاتها، مذكرة ماستر لكلية العلوم القانونية والادارية، جامعة قلمة ، 2015-2016 ص 4.

² المادتين 20 مكرر، 22 ق، ض، م، م، ملغاة بموجب المادة 6 من قانون المالية لسنة 2015

³ المادة 11.10.9 من القانون التجاري 2017 .

ثانيا - نظام الضريبة الجزافية الوحيدة IFU

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنة غير تجارية، الذين لايتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار (30.000.000 دج).¹

يبقى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مطبقا من أجل تأسيس الضريبة المستحقة بعنوان السنة الأولى التي تم خلالها تجاوز سقف رقم الأعمال المنصوص عليه بالنسبة إلى هذا النظام، ويتم تأسيس هذه الضريبة تبعا لهذه التجاوزات.

كما يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع والمؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة".²

يجب على المكلفين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة الذين اكتبوا التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية الشروع في حساب الضريبة المستحقة وإعادة تسديدها الإدارة الجبائية حسب الدورية المنصوص عليها في المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.³

¹ المادة 282 مكرر، 1 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. 2018.

² المادة 282 مكرر، 1 من نفس القانون .

³ المادة 282 مكرر2 من نفس القانون .

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي

يتعين على المكلفين بالضريبة المعنيين، اكتتاب تصريح تكميلي في الفترة الممتدة من 20 يناير الى 15 فبراير من السنة ن+1 ودفع الضريبة المتعلقة بها، في حالة تحقيق رقم أعمال يتجاوز ذلك المصرح به بعنوان السنة ن.¹

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال سقف الثلاثين مليون، فيخضع الفرق بين رقم الأعمال المحقق وذلك المصرح به إلى الضريبة الجزافية الوحيدة وفقا للمعدل الموافق له، أما المكلفون الذين حققوا رقم أعمال يتعدى سقف فرض الضريبة الجزافية الوحيدة فيتم صبهم في نظام الربح الحقيقي.²

أما فيما يخص معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة هي:

بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع 5%.

بالنسبة لأنشطة الأخرى 12%³.

المطلب الثالث: عناصر التحصيل الضريبي

تقاس كفاءة النظام الضريبي في كمية الضريبة التي يتم تحصيلها وليس فيما يفرض من ضرائب، حيث يستخدم الأساس النقدي والذي يقوم على قياس ما تم تحصيله في السنة الضريبية وليس ما تم تقديره على المكلفين اعتمادا على سند قانوني.

1 - سند الإيراد أو التحصيل: تقضي نصوص المحاسبة العمومية بأنه لا يمكن لقابض

الضرائب أن يقوم بعملية التحصيل دون وجود سند إيراد محرر قانونيا، وتتنوع أشكال

¹ المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. 2018

² المادة 282 مكرر 2 من نفس القانون.

المادة 282 مكرر 2 من نفس القانون .

سندات التحصيل على عدة أنواع تنطبق إليها فيما يلي:¹

1.1. الجداول العامة:

هي عبارة عن جداول في شكل كشوف عامة واسمية تخص المكلفين الخاضعين للضرائب والرسوم، تكون هذه الجداول في شكل مطبوعات محررة من طرف المركز الجهوي للإعلام الآلي والوثائق الجبائية حسب القائمة المطروحة من قبل مصالح المفتشية، تتضمن المعلومات الأساسية التي تتعلق بالوضعية الجبائية للمكلف بالضريبة، (اللقب والاسم، الرقم الجبائي، نوع الضريبة، سنة فرض الضريبة، قيمة الضريبة....) كما تتضمن جزء مخصص للتسبيقات أو التسديدات وكذلك بحمل العمليات الواردة وكل المتابعات.²

2.1. الجداول الفردية والجماعية

تشمل قائمة المكلفين بالضريبة مضافا إليها بعض التعديلات في القائمة، تحرر من طرف مفتش الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وقد تضم مجموع الضرائب لشخص واحد وبذلك يكون الجدول فردي وقد تضم عدة أشخاص خاضعين لنوع واحد ومعين الضرائب فيكون الجدول جماعي ولعدة سنوات، توضع هذه الجداول قيد التحصيل بعد إفراغها في جدول يدعى (سلسلة د 41) محرر بكل بلدية من طرف رئيس المفتشية ثم يرسل إلى المديرية الولائية للضرائب للمعينة ووضعه قيد التحصيل.³

¹ المادة 35 من القانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية، المؤرخ في 15 غشت 1990

² علاء الدين خلاف ، وليد حمودة ، مرجع سابق، ص9

³ نفس المرجع ص9 .

3.1. التصريحات الفورية: G 50, G50 A

يحتوي هذا التصريح على أنواع متعددة من الضرائب IRGIS ,TVA,TAP لا بد أن يوضع خلال 20 يوم الأولى التي تلي شهر تحقيق النشاط، يسجل هذا النوع من التصريحات في سجل ليحول من طرف القابض إلى مفتشية الضرائب. من أجل المراقبة والمصادقة، وتعاد منه نسخة الى القابض، ويتم تحرير سند المقبوضات الذي يرسل بدوره للمعينة والمصادقة من طرف المدير الولائي للضرائب.

4.1. السندات التنفيذية:

تصدر من قبل رؤساء مختلف المصالح الإدارية الذين يعتبرون كأمرين بالصرف ثانويين، حيث يمكن لمدير الضرائب إصدار السند التنفيذي، وتكون هذه الحالة في العموم لتدارك خطأ وقع في احتساب راتب أحد الموظفين (بالزيادة أو بالتكرار)، كما تحرر من طرف الوزراء المسؤولين المفوضين من طرفهم أو من طرف الولاية أو مدراء التنفيذ للولايات من أجل تحصيل رسوم على الأجور والمنح والتعويضات .

5.1. مستخرجات الأحكام القضائية

هي عبارة عن سندات تحتوي على عناصر أساسية للأحكام القضائية، تقوم المديرية الولائية للضرائب بتسجيل الأحكام والقرارات القضائية الصادرة عن الجهات القضائية المرسل إليها وترسلها إلى قابضات الضرائب المعنية من أجل تحصيلها واستيفاء حقوق الخزينة العمومية، تتضمن العديد من المعلومات أهمها هوية وعنوان المعني الصادر بحقه حكم أو قرار قضائي، مبلغ الغرامة، مبلغ التعويض.

6.1. إيرادات التسجيل والطابع

(أ) إيرادات التسجيل: وتضم نوعان:¹

- تحويل الملكية عن طريق التحصيل مثل بيع العقارات أو المنقولات
- تحويل الملكية مجاناً مثل الهبة.

(ب) إيرادات الطابع: تفرض على الوثائق الإدارية مثل السجل التجاري، رسم جواز السفر.²

المطلب الرابع: طرق التحصيل الضريبي

بعد اختيار المادة الخاضعة للضريبة وتقديرها وحساب مبلغها تأتي عملية التحصيل بغرض تأدية مبلغ الدين الجبائي ولذلك يمكن التفرقة بين ثلاث إمكانيات رئيسية لتأدية مبلغ الدين الجبائي وهي:

(1) النظام العام حيث يدفع المكلف دينه بصفة مباشرة أو إجمالية إلى الخزينة.

(2) نظام الدفعات المسبقة.³

(3) نظام الاقتطاع من المصدر.

حيث أن إدارة الضرائب تقوم بتحصيل الضرائب المباشرة بعدة طرق حسب نوع الضريبة، وهذه الطرق تصنف إلى طرق رئيسية وطرق فرعية

¹ علاء الدين خلاف ، وحيد حمودة ، مرجع سابق، ص 10

² المرجع نفسه، ص 10

³ بوعلام ولهي ، جباية المؤسسة ، مرجع سابق ، ص 17، ص18

أولاً: طرق التحصيل الرئيسية:

تتمثل الطرق الرئيسية لتحصيل ديون الخزينة العمومية في:

1 - طريقة الدفع المباشر:

تعتبر هذه الطريقة الأصل العام في تحصيل الضرائب، إذ يتوجه المكلف بالضريبة من تلقاء نفسه إلى قبضة الضرائب لدفع الأموال المستحقة عليه وفي الآجال القانونية وذلك من خلال الاعتماد على أسلوب التصريح المباشر.¹

2 - طريقة التسديد لمبلغ الضريبة على أقساط مسبقة

قد لا تنتظر مصلحة الضرائب إلى غاية نهاية السنة حتى يقوم المكلف بتوريد الضريبة إلى الخزينة العمومية، و إنما تلزمه بدفع أقساط مقدما، تتناسب مع دخله المتوقع ومقدار الضريبة التي يتوقع أن يدفعها سنويا، وفي نهاية السنة تتم التسوية، فإذا كانت المدفوعات الضريبية أقل من دين الضريبة في ذمة المكلف، قام هذا الأخير بدفع ما تبقى عليه من حقوق، وإذا كان إجمالي ما دفعه من أقساط يفوق مقدار الضريبة الواجب دفعها، قامت مصلحة الضرائب بسداد مستحقاته أو قيدت له ذلك كأقساط مقدمة للسنة التالية.²

3 - طريقة الاقتطاع من المصدر:

¹ علاء الدين خلاف ، وحيد حمودة ، مرجع سابق، ص 23

² ساعد نبيلة، مرجع سابق، ص 33

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي

تعتبر من أهم طرق تحصيل الضرائب، حيث تنعدم فرص التهرب الضريبي من قبل المكلف لأنه في الواقع يحصل على الدخل الصافي بعد ما تدفع الضريبة بواسطة شخص آخر، وتتميز هذه الطريقة ب:¹

- سهولة وسرعة التحصيل

- استحالة التهرب من الضريبة، حيث تحصل قبل حصول المكلف نفسه على المادة الخاضعة للضريبة.

- لا يشعر المكلف بوقوع الضريبة وفي أغلب الأحيان يجهل مقدارها.

- انخفاض النفقات الجبائية في هذه الطريقة، لأن الشخص المكلف بتحصيل الضريبة وتوريدها للخزينة لا يتقاضى أجرا. نظير ذلك .

ثانيا : طرق الدفع

1 - **الدفع نقدا:** مقابل كل عملية دفع لمبالغ الضريبة من قبل المكلف نقدا، يقوم أمين الخزينة بعد استلامه، للمبلغ بتحرير وثيقة . يكون مختوما بطابع القباضة. **Quittance** **paiement de** لصالح المكلف تسمى وصل التسديد .

2 - **الدفع بشيك أو صك بريدي:**

-عندما تكون طريقة الدفع بشيك بنكي بمبلغ الضريبة يقوم أمين الصندوق - **La caisse** - بتحرير وصل التسديد مختوما بطابع القباضة .

¹نبيلة ساعد ، مرجع سابق، ص 33

خلاصة الفصل الأول :

تمر الضريبة بالعديد من المراحل قبل وصوله الى مرحلة التحصيل ، فعمليات الوعاء هي القاعدة التي تبنى عليه ضريبة فعالة وواقعية . ويتوقف نجاح الدولة في اختيار النظام الضريبي المناسب على معرفة كامل إيديولوجيات المجتمع وأوضاعه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

فالتأسيس للضريبة حتى تحصيلها يبدأ من تفكير الدولة في الضريبة كمشروع الى غاية تسديدها من طرف المكلف الى الخزينة العمومية .

تمهيد :

ترتبط الرقابة الجبائية أساسا بمدى صدقية التصريحات الجبائية التي يقدمها المكلفون بالضريبة، إذ أنها تحتوي على المعلومات التي على أساسها يتم تحديد الأوعية الضريبية لمختلف الضرائب والرسوم حيث تعتمد إدارة الضرائب على هذه المعلومات من أجل التأكد من مدى التزام المكلفين بتطبيق القوانين والتشريعات الجبائية المعمول بها والسارية المفعول، لذا تعتبر الرقابة الجبائية إجراء رقابيا مهما من خلال التحقق من صحة ومصداقية التصريحات المقدمة بهدف مواجهة التملصات والتهرب وبالتالي بالحصيلة الضريبية.

وسيتم خلال هذا الفصل دراسة مؤشرات الأداء للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية، والتحصيل، وتحليل واقع التسيير الجبائي للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية وكذلك التحصيل للفترة الممتدة من 2016 إلى 2018. من أجل تقييم نجاعة الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي. من خلال مؤشرات التسيير، وذلك بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث. الأول منها يتناول التسيير الجبائي بالمديرية الولائية للضرائب والثاني يعنى بمفهوم الرقابة الجبائية و أهدافها. أما المبحث الثالث و الأخير فسننترق فيه الى تحليل وتقييم مؤشرات الأداء.

المبحث الأول: التعريف بالمديرية الولائية للضرائب

تعتمد المديرية الولائية للضرائب في أداء مهامها على تنظيم محدد تنجز وتنفذ وفقه الأعمال بطريقة واضحة ويتكامل بين مختلف المصالح والمكاتب .

المطلب الأول: الإطار التنظيمي لمصالح المديرية الولائية للضرائب

المصالح الجبائية الولائية لها إطار تنظيمي يسمى المديرية الولائية للضرائب، والذي ينقسم بدوره إلى مصالح داخلية والمتمثلة في المديريات الفرعية ومصالح خارجية وهي مصالح الوعاء ومصالح التحصيل.

اولا : المديريات الفرعية: تنظم المديرية الولائية للضرائب في خمس¹ مديريات فرعية. كما يوضحه الشكل الموالي :

¹القرار الوزاري مشترك مؤرخ في 25 صفر عام 1430 الموافق ل 21 فيفري 2009 المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها. - الجريدة الرسمية الجزائر، العدد 20، 2009، ص 17 - .

الشكل رقم 01 : تنظيم المديرية الولائية للضرائب .



المصدر : من إعداد الباحث بناء على معلومات المديرية الفرعية للوسائل .

2 - مصالح الوعاء (المفتشيات):

' وهي مصلحة خارجية مسؤولة عن الوعاء " فرض الضريبة" تسمى بالمفتشية

' Inspection

تضم أربع مصالح:

- مصلحة التدخل.

- مصلحة جباية الأشخاص الطبيعيين.
- مصلحة جباية الشركات والمهن الحرة.
- مصلحة جباية العقارات.

3- مصالح التحصيل (القباضات)

هي المصلحة المسؤولة عن التحصيل تسمى بقباضة الضرائب، وهي هيئة هيئة قاعدية خارجية مهمتها الرئيسية في تحصيل الضريبة وتضم ثلاث مصالح:


- مصلحة شباك التحصيل.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعة.

هناك قباضات أخرى تهتم بالتحصيل وهي قباضات التسيير بالنسبة للبلديات والمستشفيات.

وعليه يمكن تقديم الهيكل التنظيمي للمصالح الجبائية بعينة الدراسة من خلال الشكل

رقم (2)

الشكل (2) الهيكل التنظيمي للمديريات الولائية للضرائب.



المطلب الثاني : مهام المصالح الداخلية للمديرية الولائية للضرائب

لكل مديرية فرعية مهام منوطة بها سوف نحاول تلخيص أهمها :

1 - المديرية الفرعية للعمليات الجبائية (SDOF):

وتكلف بالأعمال التالية:

تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها، كما تكلف بأشغال الإصدار

- التكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها.

- متابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية.

- مراقبة وتثبيت الجداول.

- متابعة تقارير التسيير.

- تأكيد صدقية المحررات الجبائية.

- تحرير اعتمادوا إلغاء الطوابع البريدية.

- استقبال مستعملي الإدارة الجبائية.

- الإجابة عن طلبات التوضيح والاستفسارات.

- نشر التعليمات الجبائية .

- اعداد الحصيلة المالية الفصلية والسنوية.

2 - المديرية الفرعية للتحصيل SDR :

- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات ومراقبتها ومتابعتها.
- التكفل بوضعية تحصيل الضرائب والرسوم وكل ناتج آخر أو أتاوى .
- متابعة العمليات والقيود المحاسبية.
- المراقبة الدورية لمصالح التحصيل الخارجية.
- تنشيط قباضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير وتصفية الحسابات، وكذا التحصيل الجبري للضريبة.
- التقييم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص. لاسيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها تحسين الناتج الجبائي.

3 - المديرية الفرعية للرقابة الجبائية SDCF :

وتكلف بالأعمال التالية:

- إعداد برامج البحث ومراجعة مراقبة التقييمات.
- إعداد برامج التحقيق المختلفة والسهر على تنفيذها.
- برمجة التدخلات السنوية على مجموعة من المؤسسات العمومية والخاصة التي يمكن أن تكون مصدر لجلب المعلومة.
- إعداد بطاقات الترقيم الجبائي الخاصة بالأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون نشاطا مهنيا.

- حفظ رزم العقود بجميع أنواعها.

- تنظيم الكشوف الواردة ثم ترتيبها وإرسالها إلى المستشفيات.

- القيام ببعض التحقيقات الخاصة.

4 - المديرية الفرعية للوسائل SDM :

تعمل على ما يلي:

-تسيير المستخدمين والميزانية و الوسائل المنقولة وغير المنقولة.

- السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها.

- السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة تشغيل

5 المديرية الفرعية للمنازعات SDCX :

- معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الاعفائية، وتبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة.

- تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف والدفاع أمام الهيئات القضائية عن مصالح الإدارة الجبائية.

المبحث الثاني: مفهوم الرقابة الجبائية و أهدافها.

تعتمد الرقابة الجبائية على مجموعة من الهياكل والأجهزة المخولة قانونا للقيام بذلك حتى تمارس بطريقة منظمة، وتعزيزا لذلك خول المشرع الجزائري لأعوان هذه الأجهزة مجموعة من الصلاحيات والحقوق التي لا بد من الاستناد عليها لأداء مهامهم الرقابية

المطلب الأول: تعريف الرقابة الجبائية:

كما هو معلوم فإن النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي، أي يقوم على أساس تصريح المكلفين، ولأجل التأكد من صحة ومصداقية هذه التصريحات فإن المصالح الجبائية تباشر عمليات الرقابة الجبائية ضمن الإطار الواضح والمحدد لها قانونيا. وسيتم التطرق إلى أهم التعاريف المتداولة كالتالي:

1 - " أنها فحص لتصريحات وكل سجلات ووثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء أكانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية، وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية.¹

2- هي الفحص الشامل للوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض مراقبة احترام القوانين من جهة وبغرض تعزيز الأمن الجبائي من منظور السياسة المتبعة في التسيير من جهة أخرى، وذلك بالتحكم في الإمكانيات التي يوفرها التشريع الجبائي دون المساس بمصالح الخزينة العمومية.²

¹ عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسات المالية، الطبعة 1، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص 223

² بوعلام ولهي ، مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الجبائي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 9 .

3- يقول لورنت كلود Laurent Claude " أنها الوسيلة التي تمكن الإدارة الجبائية من التحقق بأن المكلفين ملتزمين في أداء واجباتهم الجبائية وتصحيح الأخطاء الملاحظة".¹

وكتعريف مستخلص من هذه التعاريف يمكن القول بأن الرقابة الجبائية هي المقابل المادي للنظام التصريحي، أي أن لكل المكلفين حرية التصريح ولكن لأجهزة الضرائب الحق في مراقبة مدى صحة هذه التصريحات وتطابقها مع واقع أرقام الأعمال والمداخيل المحققة من قبلهم، وفق إجراءات والتزامات بقواعد تقنية دقيقة وواضحة بغية الوصول إلى الهدف المتمثل في كشف الاغفالات و الأخطاء، ومن ثم تصويبها.

المطلب الثاني: أهداف الرقابة الجبائية

من خلال التعاريف السابقة الذكر للرقابة الجبائية يمكن التمييز بين الأهداف الرئيسية والأهداف الثانوية للرقابة الجبائية.

1 - الأهداف الرئيسية: وتتمثل في :

- التأكد والتحقق من مدى انتظام المؤسسة اتجاه القوانين الجبائية.
- مراقبة شروط معالجة المشاكل ذات الطابع الجبائي بالنسبة للإجراءات السارية المفعول.
- تقييم مدى قابلية المؤسسة لاستعمال الإمكانيات التي يتيحها المشرع الجبائي.

2 - الأهداف الثانوية: وتتمثل في:

- تقييم الخطر الجبائي الناتج عن التطبيق السيئ للقواعد الجبائية.

¹ محمد لعلاوي ، مرجع سابق، ص 86.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

- تجنب العقوبات أو الزيادات الناتجة عن عدم التصريح أو التأخر فيه أو الانتقاص منه.

- إبراز نقاط القوة ونقاط الضعف للمساهمة في وضع القرار.

- توضيح أهمية الخطر الجبائي الناتج عن عدم الأمن الجبائي.

ولكن هناك من يلخص أهداف الرقابة الجبائية كما يلي:

- **الهدف القانوني:** ويتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للمكلفين للقوانين والحرص على سلامتها من خلال التركيز على مبدأ المحاسبة لمعاقبتهم عن أي انحرافات أو مخالفات للتهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية.¹

- **الهدف الإداري:** تؤدي الرقابة دورا هاما من خلال تقديم المعلومات التي تساهم بشكل كبير في زيادة فعالية الأداء، ويمكن تحديده في النقاط التالية:

- تساعد على التنبيه للنقائص الموجودة في التشريعات المعمول بها.

- تساعد كذلك في تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء والإلمام بأسبابها وتقييم أثارها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة مختلف المشاكل.

- المساهمة في إعداد الإحصائيات كحجم التهرب الضريبي وقيمة المبالغ المسترجعة.

- **الهدف الاجتماعي:** ويتمثل في النقاط التالية:

- الكشف عن انحرافات المكلفين بمختلف صورها كتقديم تصريحات مغلوطة أو التقصير في أداء وتحمل الواجبات الجبائية.

¹ محمد لعلاوي ، مرجع سابق، ص 87

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية


-تحقيق العدالة بين المكلفين من خلال وقوفهم على قدم المساواة أمام الضريبة حسب ما ينص عليه الدستور الجزائري.¹

- **الهدف المالي والاقتصادي:** من خلال المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة وهذا لضمان دخول إيرادات اكبر للخبزينة العمومية وزيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام.

المطلب الثالث: أشكال الرقابة الجبائية

إن الرقابة الجبائية للتصريحات تأخذ عدة أشكال، فيمكن أن تباشر بصفة عامة أو معمقة ويمكن أن تكون مختلطة أو رقابة فئوية(خاصة) كما يبرزه الشكل رقم (3) كما يلي:

الشكل رقم 03 اشكال الرقابة الجبائية



المصدر: من إعداد الباحث بالاستعانة بالمحققين الجبائين

¹ المادة 64 من الدستور الجزائري

أولاً: الرقابة العامة :

يمكن في هذا المستوى التمييز بين نوعين من الرقابة. الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، والتي تتم على مستوى مفتشيات الضرائب أين يتم فحص ومراقبة تصريحات المكلفين في شكل فحص تمهيدي دون التتقل (التدخل) أو إجراء أبحاث خاصة.

1 - الرقابة الشكلية:

تعتبر الرقابة الشكلية أول عملية رقابية تخضع لها التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بحيث تنجز بصفة دورية، وتخص الرقابة الشكلية مجمل التدخلات التي لها علاقة بتصحيح الأخطاء المادية الظاهرة في التصريحات والملاحظات من قبل المراقبين. كما أن لها مهمة مراقبة هوية وعنوان المكلفين والرقم الجبائي وغيره والعناصر المتاحة في تحديد الوعاء الضريبي، فالغرض من هذه الرقابة هو ضمان أن هذه التصريحات المقدمة اكتببت بشكل صحيح من الناحية الشكلية من دون تعمق فيها بإجراء مقارنة بين ما تحتويه من معلومات وتلك التي تتوفر لدى الإدارة الجبائية للتأكد من صحتها.

2 - الرقابة على الوثائق CSP :

على غرار الرقابة الشكلية التي تهتم بالفحص الشكلي لتصريحات المكلفين، فإن الرقابة على الوثائق تهتم بإجراء فحص نقدي شامل للتصريحات الجبائية المكتتبه من قبل المكلفين مع مختلف المعلومات والوثائق المتوفرة في الملف الجبائي للمكلف محل التحقيق ومقارنتها مع المعلومات التي يتم الحصول عليها من المصادر المختلفة للمعلومة والمتعلقة بالمعاملات والصفقات التي أبرمت مع المكلف.¹

¹ دليل الرقابة على الوثائق، وزارة المالية، مديريةية الأبحاث والمراجعات، 2004، ص 3

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

قبل البدء في تنفيذ برنامج الرقابة على الوثائق يجب تحديد قائمة إسمية سنوية من قبل رئيس مفتشية الضرائب يرسلها إلى المديرية الولائية للضرائب - المديرية الفرعية للعمليات الجبائية - للتأشير عليها. تمثل مانسبته من 15 إلى من العدد الإجمالي للمكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي. % 20

-كما يجب على العون المؤهل للتحقيق القيام بتحليل وتدقيق عام لكل النقاط المدرجة في التصريح ودراسة مدى ترابط وتجانس الأرقام المقدمة في سنة التصريح مع السنوات السابقة بهدف اكتشاف الأخطاء المرتكبة.

وقد تكون الرقابة على الوثائق على كل أو جزء من السنوات الغير متقادمة، وقد يكون على نوع واحد من الضرائب أو كلها التي يخضع لها المكلف، والتي تحدد مسبقا ، وفي حال بقاء بعض النقاط غامضة بالنسبة للعون المؤهل للتحقيق فبإمكانه أن يطلب بعض المعلومات أو التصريحات من المكلف.

(أ) طلب التبريرات والتوضيحات:

بموجب المهام المخولة للمفتش بإمكانه أن يطلب من المكلف إمداده بمعلومات حول نقاط معينة وأمور احتوتها التصريحات المقدمة، وقد يكون الطلب شفهيًا أو كتابيًا. وفي حالة عدم استجابة المكلف لهذا الطلب فإنه لا يلزم بأية عقوبة وما على الإدارة سوى إرسال طلب كتابي آخر تطلب فيه التوضيحات.

(ب) طلب التبريرات والتوضيحات:

في حالة رفض المكلف الإجابة على الطلب الشفهي أو لما يكون الجواب الذي تم تقديمه لهذا الطلب عبارة عن رفض للإجابة على كل أو جزء من النقاط المطلوب توضيحها. يتعين على المفتش أن يعيد إرسال طلب كتابي.

يجب أن تبين الطلبات الكتابية بشكل صريح النقاط التي يراها المفتش ضرورية للحصول على توضيحات أو تبريرات وتكليف المكلف بالضريبة لتقديم إجابته في مدة لا يمكن أن تقل عن 30 يوم.¹

ويمكن استخلاص أن الهدف من الرقابة على الوثائق هو اكتشاف المكلفين غير الأمناء وتصحيح الأخطاء المرتكبة في التصريحات مع اختيار الملفات التي تشكل موضوعا للرقابة المعمقة.

ثانيا: الرقابة المعمقة

على خلاف الرقابة السطحية تتمثل الرقابة المعمقة في التدخلات المباشرة للأعوان المحققين في الأمكنة التي يزاول فيها المكلفون نشاطهم إذ تهدف من خلال هذه التدخلات إلى التأكد من صحة ونزاهة الأرقام المصرح بها من خلال الفحص الميداني للدفاتر والسجلات والوثائق المحاسبية وجميع الوثائق الملحقة وتبريراتها اللازمة في محاولة للكشف عن احتمالات للتملص أو التهرب من خلال مقارنة العناصر والمعطيات المصرح بها مع تلك الموجودة على أرض الواقع. وهذا النوع من التحقيق يتضمن ثلاث وسائل هي التحقيق المحاسبي والتحقيق المصوب والتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية.²

1. التحقيق المحاسبي: V.C

"هو مجموع العمليات التي يستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبته (مهما كانت طريقة حفظها حتى لو كانت بطريقة معلوماتية إلا الدفاتر المحاسبية الواجب مسكها قانونيا)

¹ المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري ، 2019، ص10

² محمد لعلاوي ، مرجع سابق، 92.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

والتأكد من مدى مطابقتها مع المعطيات المادية وغيرها حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها"¹.

لا يهدف التحقيق المحاسبي إلى مراقبة الوضعية الجبائية للمؤسسة خلال السنوات المحقق فيها فحسب بل يسمح كذلك باطلاع هذه الأخيرة على واجباتها الجبائية² أثناء التحقيق المحاسبي، يطلع عون الإدارة الجبائية المكلف بالضريبة على مصادر الأخطاء التي وقع فيها والتي قد ترتكب أحيانا على حسابه، يمكنه أن يطلب لاحقا تخفيض الزيادات نتيجة لهذه الأخطاء ويطلع المحقق عن كيفية تقديم الطعون اللازمة.

2. التحقيق المصوب vp:

يعد التحقيق تحقيقا محاسبيا مصوبا إذا اقتصر التحقيق المحاسبي على نوع واحد أو عدة أنواع من الضرائب أو شمل كل الفترة الغير متقادمة أو جزء منها، أو مجموعة من العمليات أو المعطيات المحاسبية المتعلقة بفترة تقل عن سنة جبائية³.

ويتم التحقيق كذلك عندما تشكك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الاتفاقيات التي تم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة والتي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب أو تخفيض الأعباء الجبائية.

كما أن هذا النوع من الرقابة هو عبارة عن وسيلة تسمح بتحريات مصوبة أو برمجيات أولية بما أنه لا يمنع الإدارة الجبائية من إمكانية إجراء تحقيق معمق للمحاسبة،

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، المديرية العامة للضرائب، منشورات 2017، ص 8

² نفس المرجع ، ص 8 .

³ نفس المرجع ، ص 8

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

والرجوع إلى الفترة التي تمت فيها المراقبة مع الأخذ بعين الاعتبار الحقوق المدفوعة نتيجة لإعادة التقييم جراء التحقيق المصوب¹

يخضع التحقيق المصوب في المحاسبة لنفس القواعد المطبقة في التحقيق المحاسبي، والمكلف بالضريبة محل التحقيق المصوب يتمتع بنفس الضمانات الممنوحة في إطار التحقيق المحاسبي غير أن طابع التصويب الذي يتميز به هذا النوع من التحقيق يوجب على الأعوان المحققين توضيحه على إشعار بالتحقيق بالإضافة إلى العناصر التي ينبغي أن يحملها هذا الأخير.²

3. التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية VASFE:

"يقصد بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية للمكلف مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف بالضريبة والدخل المصرح به. أي بصفة عامة، التأكد من تصريحات الدخل الإجمالي (المداخيل العقارية المحققة خارج الوطن، فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقال من العقارات المبنية وغير المبنية.....الخ)³.

يستلزم هذا الإجراء مقارنة المداخيل المصرح بها بالمداخيل المستنتجة من وضعية المكلف بالضريبة المحقق معه، الملكية أو الذمة المالية من جهة⁴ والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى.

¹ المادة 20 مكرر، 6 قانون الاجراءات الجبائية الجزائري، 2018، ص 13

² المادة 20 مكرر، 3 نفس المرجع، 2018، ص 13

³ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، مرجع سابق، ص 19

⁴ المادة 6، ص 10 والمادة 98 ص 24 من قانون الضرائب المباشرة الرسوم المماثلة، 2018

يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي سواء توفر لهم موطن جبائي في الجزائر أم لا، عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة.¹

يمكن القيام بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة عند تظهر وضعية الملكية وعناصر نمط المعيشة لشخص غير محصي جبائيا، وجود أنشطة أو مداخيل متملصة من الضريبة، كما لا يمكن القيام بهذا النوع من التحقيق إلا من طرف أعوان من الإدارة الجبائية لهم رتبة مفتش على الأقل.²

المطلب الرابع: الضمانات الممنوحة في مجال الرقابة الجبائية

منح القانون حقوقا وضمانات في مجال الرقابة الجبائية، فبعضها يرتبط بممارسة حق التحقيق، بينما يرتبط بعضها الآخر بممارسة سلطة إعادة التقييم.

أولا - ضمانات متعلقة بممارسة حق التحقيق:

تتعلق الضمانات المرتبطة بممارسة حق المراجعة أو التحقيق ب:

1 - إرسال إشعار بإجراء التحقيق يكون مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في محاسبته. مقابل إشعار بالوصول، مع الاستفادة من مدة قدرها 10 أيام للمكلف لتحضير وثائقه ابتداء من تاريخ استلام الإشعار وفي حالة استبدال المحققين يجب إعلام المكلف بالضريبة بذلك.³

2 - الاستعانة بمستشار من اختيار المكلف.

¹ المادة 21 -1- قانون الاجراءات الجبائية الجزائري، 2018، ص15

² المادة 21 -2، نفس المرجع، 2018، ص 15

³ المادة 20 -4 من قانون الاجراءات الجبائية الجزائري ، 2019، ص 12

3 - تحديد مدة إجراء التحقيق حسب رقم الأعمال المحقق من قبل المكلف بالضريبة وتكون كالآتي:¹

4 - استحالة إجراء تحقيق جديد.

عندما تنتهي الإدارة الجبائية من إجراء تحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة أو التحقيق في المحاسبة، خاص بفترة ما بالنسبة لضرائب ورسوم محددة لا يجوز لها بعد ذلك الشروع في تحقيق جديد خاص بنفس الفترة ونفس الضرائب والرسوم.²

ب - الضمانات المرتبطة بممارسة حق إعادة التقييم:

يتعين على الإدارة الجبائية إبلاغ المكلف بنتائج التحقيق بواسطة إشعار بإعادة التقييم، مع إشعار بالاستلام أو يسلم له مع إشعار بالاستلام، ويجب ان يكون الإشعار بإعادة التقييم مفصلا بقدر كاف ومعللا.³

ثانيا - حق الرد:

للمكلف أجل مدته 40 يوما لإجراء ملاحظاته أو موافقته في التحقيق أو في المحاسبة والتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة و30 يوما في التحقيق المصوب، وقبل انقضاء أجل الرد يمكن للمكلف طلب توضيحات شفوية حول مضمون التبليغ والإشعار.⁴

¹ المادة 20 - 5 من قانون الإجراءات الجبائية، 2019، ص 12

² المادة 21 - 6 من قانون الإجراءات الجبائية، 2019، ص 16

³ المادة 20 - 5 من قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سابق، ص 12

⁴ المادة 20 - 6 و20 - 5 من قانون الإجراءات الجبائية، والمادة 21 مكرر 5 قانون الإجراءات الجبائية

ثالثا - الحق في التحكيم :

للمكلف الحق في رد التحكيم بالنسبة للأسئلة المتعلقة وبالوقائع أو القانون من المسؤول الإداري أو المحقق حسب الحالة من مدير كبريات المؤسسات أو مدير الضرائب بالولاية أو من رئيس مركز الضرائب أو من رئيس مصالح التدقيق والمراجعات.

يجب أن يوضح الاستدعاء المكتوب التاريخ والساعة ويرسل إلى المكلف بالضريبة للحضور إلى اجتماع اختتام أشغال التحقيق وعلاوة على ذلك يمكنه أن يستعين بمستشار من اختياره.

المبحث الثالث: تحليل وتقييم مؤشرات الاداء.

لقد اعتمدت المديرية العامة للضرائب منذ سنة 2003 على اسلوب التسيير بواسطة عقود النجاعة، والذي يقوم على جملة من المؤشرات تسمى بمؤشرات الاداء او التسيير، وهي مصنفة حسب مختلف وظائف المديريات الولائية للضرائب، من حيث الوعاء والتحصيل والرقابة والمنازعات والموارد البشرية

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول مؤشرات الأداء.

قبل تحليل مؤشرات الاداء يجب معرفة ماهيتها وخصائصها ومؤشرات الاداء الجبائي

أولاً: تعريف مؤشرات الأداء

هناك عدة تعاريف تتعلق بمؤشرات الأداء يمكن تلخيصها فيما يلي:¹

- يعرف (lorino) مؤشر الأداء على انه: "على انه معلومة تساعد بشكل فردي او جماعي الفاعلين في المنظمة لقيادة سير نشاطها نحو الوصول الى الهدف المنشود"
- كما يعرفها (norton et kaplan) على أنها: "مجموعة من التقديرات التي تقدم للمسيرين لمحة سريعة ولكن كاملة على نشاط المنظمة"

ثانياً: خصائص مؤشرات الأداء

تتمثل خصائص مؤشرات الأداء فيما يلي:²

- أن يكون له اسم وطريقة حساب ومصدر معلومات محدد.

¹ بوعلام ولهي ، عائشة بن عثمان ، فعالية الرقابة في ظل تبني مؤشرات الاداء، مجلة العلوم الاقتصادية،

العدد 2017/17، ص150

² نفس المرجع السابق، ص150

- أن يكون قابلا للقياس وسهل القراءة لغير المتخصصين ومعبرا عن وضعية معينة.
- أن يكون متناسقا مع المؤشرات الأخرى أي متكاملا معها.
- أن يكون أداة للرقابة بحيث يعرض أسباب ونتائج الظاهرة الموضوعية.
- أن يكون وسيلة للتنبؤ بمستقبل أداء المنظمة انطلاقا من النتائج المتحصل عليها.
- أن يرتبط حسابه بفترة زمنية محددة (شهريا، فصليا، سنويا) بحسب طبيعة النشاط.

ثالثا: مؤشرات الأداء الجبائي :

1. تعريفها: هي عبارة عن مؤشرات الأداء المطبقة بالمصالح الضريبية في إطار عقود النجاعة، وتستخدم في تقييم أداء مجمل الأنشطة الضريبية، وتطبق هذه المؤشرات على مستوى المفتشيات، قباضات الضرائب، وفرق الرقابة حيث يتم تجميعها على المستوى الولائي (المديريات الولائية للضرائب)، ثم على المستوى الجهوي (المديريات الجهوية للضرائب) وفي الأخير على المستوى المركزي (المديرية العامة للضرائب).¹

وقد تم الشروع في تطبيق هذه المؤشرات انطلاقا من السداسي الثاني من سنة 2003 بموجب التعليمية رقم 02 لوزارة المالية بتاريخ 26 افريل 2003 في اطار برنامج يهدف الى تحسين نظام التسيير الضريبي التقليدي (التسيير برسالة المهمة) الى نظام التسيير الضريبي المخطط بالأهداف.

وبصفة عامة تقسم مؤشرات الأداء حسب الأنشطة الضريبية الممارسة الى:

- مؤشرات خاصة بتسيير الوعاء، 25 مؤشرا.
- مؤشرات خاصة بالتحصيل وتتضمن 14 مؤشرا.
- مؤشرات خاصة بالرقابة الجبائية، وتتضمن 20 مؤشرا.
- مؤشرات خاصة بالموارد البشرية والمتعلقة بالأفراد والتكوين وتتضمن 20 مؤشرا.

¹وزارة المالية الجزائرية، المديرية العامة للضرائب، مؤشرات النجاعة للمصالح الجبائية، مارس 2005، الصفحة 01

- مؤشرات خاصة بالمنازعات الجبائية، تتضمن 26 مؤشرا.

2 - مؤشرات الأداء الخاصة بالرقابة الجبائية

إذا كان موضوع الوعاء هو فرض الضريبة من خلال اختيار المادة الخاضعة لها وتصنيفتها، وكان موضوع التحصيل هو تأدية مبلغ الدين الجبائي فموضوع الرقابة الجبائية يتمحور حول مصداقية وصحة التصريحات المقدمة بهدف المحافظة على موارد الدولة وعليه يمكن تقسيم مؤشرات الرقابة الجبائية الى 5 أقسام موضحة في الجدول التالي:

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

جدول رقم 01 : أقسام مؤشرات الرقابة الجبائية

البيان	المؤشرات	طريقة حسابها
مؤشرات تحليل برامج الرقابة الجبائية	C1: اعداد البرامج	$100 * \frac{\text{الغاء تأجيل عمليات المبرمجة}}{\text{العدد الاجمالي للعمليات المبرمجة}}$
	C2: التحقيق في الملفات	$100 * \frac{\text{عدد الملفات التي تم التحقيق فيها}}{\text{عدد الملفات التابعة للنظام الحقيقي}}$
	C3: التحقيق في المعاملات العقارية	$100 * \frac{\text{عدد المعاملات العقارية التي تم التحقيق فيها المبرمجة}}{\text{عدد المعاملات العقارية المسجلة}}$
	C4: إعادة تقدير المعاملات العقارية	$100 * \frac{\text{عدد المعاملات العقارية المعاد تقديرها}}{\text{عدد المعاملات العقارية التي تم التحقيق فيها}}$
	C5: التحقيق في مداخيل الإيجات	$100 * \frac{\text{عدد عقود الايجارات التي تم التحقيق فيها}}{\text{عدد العقود المسجلة}}$
	C6: إعادة تقدير مداخيل الإيجات	$100 * \frac{\text{عدد عقود الايجارات المعاد تقديرها}}{\text{عدد عقود الايجارات التي تم التحقيق فيها}}$
مؤشرات تنفيذ برامج الرقابة الجبائية	C7: حالة تنفيذ البرامج	$100 * \frac{\text{عدد العمليات التي تم الانتهاء منها في / / ن}}{\text{عدد العمليات المبرمجة}}$
	C8: نسبة ما تبقى من البرامج	$100 * \frac{\text{عدد العمليات التي لم يتم الانطلاق فيها بعد غير المنجزة}}{\text{عدد العمليات المبرمجة}}$
	C9: عدد الملفات المحقق فيها من طرف محقق واحد	$100 * \frac{\text{عدد الملفات التي تم التحقيق فيها}}{\text{عدد المحققين}}$
	C10: إتمام البرنامج السنوي	$100 * \frac{\text{عدد العمليات غير المنتهية في / / ن}}{\text{العدد الاجمالي للعمليات المبرمجة في السنة ن}}$
	C11: عدد المعاملات العقارية التي تمت مراقبتها من طرف كل عون	$100 * \frac{\text{عدد المعاملات العقارية التي تمت مراقبتها المبرمجة}}{\text{العدد الاجمالي للاعوان المحققين}}$
	C12: النتيجة	$\frac{\text{مبلغ الحقوق والغرامات المسترجعة المرادودة}}{\text{عدد العمليات المنجزة}}$

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

المؤشرات	المتوسطة للعملية الواحدة (الف دج)	
المرتبطة بنتائج الرقابة الجبائية	C13: النتيجة المتوسطة للمحقق الواحد (الف دج)	$\frac{\text{مبلغ الحقوق والغرامات المسترجعة}}{\text{عدد المحققين}}$
	C14: النتيجة المتوسطة للعقد الواحد (الف دج)	$\frac{\text{المبلغ المسترجع}}{\text{عدد العقود التي تمت تسويتها}}$
مؤشرات البحث	C15: نسبة استغلال كشوف المقارنات	$100 * \frac{\text{كشوفات المقارنات المستغلة}}{\text{العدد الاجمالي لكشوف المقارنات}}$
	C16: عدد الملفات المراقبة/ عدد المستفيدين من ANDI	$100 * \frac{\text{عدد الملفات المبرمجة التي خضعت للرقابة}}{\text{عدد المكلفين المعنيين}}$
عن المعلومات الجبائية واستغلالها	C17: عدد الملفات التي تمت تسويتها/ عدد المستفيدين من ANDI	$100 * \frac{\text{عدد الملفات التي تمت تسويتها}}{\text{عدد المكلفين المعنيين}}$
	C18: معدل استغلال كشوف الزبائن	$100 * \frac{\text{قوائم الزبائن المستغلة}}{\text{قوائم الزبائن المستلمة}}$
تقييم مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية	C19: مستوى التخفيضات عقب منازعات الرقابة في عين المكان	$100 * \frac{\text{مبلغ التخفيضات مجتمعة}}{\text{المبالغ المثبتة بالنسبة للفترة التي تم التحقيق فيها ن}}$
	C20: مستوى التحصيلات عقب الرقابة والمنازعات	$100 * \frac{\text{التحصيل المجمع}}{\text{مبلغ الحقوق والغرامات المسترجعة ن}}$

المصدر : من اعداد الباحثين بالاعتماد على احصائيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

المطلب الثاني: دراسة وتحليل مؤشرات الأداء للرقابة الجبائية للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية المسيلة للفترة 2017، 2016، 2018.

. إن تطبيق مؤشرات الأداء في الإدارة الجبائية يسمح لها بتقييم أدائها، من خلال الدلائل والإشارات التي تبرزها هذه المؤشرات بغية عصرنة هذه الإدارة وكذلك زيادة الفعالية في الرقابة والمتابعة الجبائية، والاهتمام أكثر بتحسين العلاقة بين الإدارة والمكلفين بالضريبة مما يؤدي إلى زيادة في الالتزام بالواجبات الجبائية.

وللإحاطة بهذه الجوانب تم إجراء دراسة ميدانية بمديرية الضرائب لولاية المسيلة (SDCF) لإسقاط الدراسة النظرية على الواقع الميداني بتحليل وتقييم مؤشرات الأداء الخاصة بالرقابة الجبائية والتحصيل لسنوات 2016، 2017، 2018.

أولا: تقييم مؤشرات إعداد برنامج الرقابة الجبائية

إن نتائج مؤشرات إعداد برامج الرقابة الجبائية المسجلة على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية المسيلة للفترة 2016 إلى 2018 مسجلة في الجدول الموالي.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

جدول رقم 02: مؤشرات تحليل برامج الرقابة الجبائية 2016 - 2018

الوحدة نسبة مئوية

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
00	1.54	3.45	C1: اعداد البرنامج
1.34	0.53	1.36	C2: التحقيق في الملفات
19.46	24.19	20.33	C3: التحقيق في المعاملات العقارية
65.31	64.13	92.57	C4: اعداد تقدير المعاملات العقارية
55.50	57.49	86.13	C5: التحقيق في مداخيل الإيجارات
60.50	58.71	66.77	C6: إعادة تقدير مداخيل الإيجارات

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية المسيلة

ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول السابق هو:

. أن نسبة الإلغاء أو التأجيل كانت منخفضة جدا خلال سنة 2016 و 2017، وهذا ما يدل على وجود عمليات إلغاء أو تأجيل بالمقارنة مع العدد الإجمالي للعمليات المبرمجة، أما فيما يخص سنة 2018، فهي منعدمة أي لا وجود لعمليات إلغاء أو تأجيل إطلاقا.

. كما نلاحظ بان نسبة التحقيق في الملفات منخفضة جدا، أي أن عدد الملفات التي تم التحقيق فيها قليل جدا بالمقارنة مع عدد الملفات التابعة للنظام الحقيقي، سنة 2016، كان 55 ملف. ارتفعت هذه السنة خلال سنة 2017 بـ 64 ملف، ثم عادت الى الانخفاض خلال سنة 2018 بـ 55 ملف من أصل 4100 ملف تابع للنظام الحقيقي، وذلك يعود الى عدد فرق التحقيق المقدر بـ خمسة (05) فرق تقوم كل فرقة بانجاز من

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

10 - 12 ملف كحد اقصى، وذلك التزاما بالمعايير المعمول بها في التحقيق في الملفات ، وبالتالي فالسبب الرئيسي في انخفاض نسبة التحقيق في الملفات يعود الى قلة عدد المحققين المكلفين بتنفيذ برنامج التحقيق.

ثانيا: تقييم مؤشرات تنفيذ برامج الرقابة الجبائية:

يمثل الجدول التالي مؤشرات تنفيذ برامج الرقابة الجبائية

جدول رقم 03: مؤشرات تنفيذ برامج الرقابة الجبائية 2016 - 2018

الوحدة نسبة مئوية

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
26.73	46.15	17.24	C7: حالة تنفيذ برنامج التحقق المحاسبي
00	00	00	C8: نسبة ما تبقى من البرنامج
6.22	7.11	6.22	C9: عدد الملفات المحقق فيها من طرف محقق واحد
00	00	00	C10: اتمام البرنامج السنوي
337	1844	2912	C11: عدد المعاملات العقارية التي تم مراقبتها من طرف كل عون

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية المسيلة

من خلال تحليل بيانات الجدول السابق يتضح لنا:

- أن المؤشر C7 الذي يمثل حالة تنفيذ برامج الرقابة للتحقيق الحاسبي والذي تمثل نسبته اقل من 100% خلال كل سنوات الدراسة، مما ينجم عنه تفويت فرص اكتشاف محاولات التهرب الضريبي في الوقت المناسب والانطلاق المتأخر للبرنامج بالإضافة نقص عدد المحققين مقارنة بعدد القضايا، ورغم ذلك فإنه تم إصدار التبليغات الأولية خاصة سنة التي مسها التقادم.
- أما المؤشر C8 فنسبته منعدمة تماما خلال فترة 2016 الى غاية 2018، مما يدل على نسبة ما تبقى من البرامج منعدمة اي لم يكن من 05 أي عمليات لم يتم الانطلاق فيها بعد (ليست هناك عمليات غير منجزة).
- أما فيما يخص المؤشر C9 الذي يوضح عدد الملفات المحقق فيها من طرف محقق واحد كانت بنسبة جد مرضية خلال كل سنوات الدراسة. خاصة خلال سنة 2017 التي تمثل النسبة الأعلى بـ 7.11% أي (64 ملف تم التحقيق فيها من طرف 9 محققين فقط وهذا على ما يدل على مردودية عمل عالية جدا من طرف المحقق الواحد حيث انه كلما ارتفعت هذه النسبة ومع توفير إمكانيات مكملة أخرى كوسائل الإعلام الآلي وتوفير وسائل النقل، كلما أدى ذلك الى نتائج أفضل مع تحقيق كفاءة عالية في الأداء.
- والامر كذلك ينطبق على المؤشر C11 .
- اما فيما يخص C10 الذي يمثل نسبة إتمام البرنامج السنوي فكانت منعدمة تماما، أي أن العمليات إلي منتهية في 31/03/2011 مساوية للصفر (غير موجودة تماما)، وهذا يدل على أن كل العمليات التي تم برمجتها خلال السنة n قد تم انهاء التحقيق بها.

ثالثا: تقييم مؤشرات نتائج الرقابة الجبائية.

يمثل الجدول الآتي تقييم نتائج تنفيذ برامج الرقابة الجبائية

جدول رقم 04: مؤشرات نتائج التحقيق الجبائي من 2016 الى 2018

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
810.272	2.919	0352	C12: مردود العملية الواحدة "تحقيق محاسبي" دج
20.158	93.415	21.89	C13: مردود المحقق الواحدة "تحقيق محاسبي" دج
134.654	159.518	106.324	C14: النتيجة المتوسطة للعقد الواحدة "اعادة التقويم" دج

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية المسيلة.

من خلال الجدول نلاحظ:

C12: إن مردود العملية الواحدة في التحقيق المحاسبي كان بأقل قيمة خلال سنة 2016 بقيمة 352 ألف دج، أما أعلى قيمة فكانت سنة 2018 بقيمة 810272 ألف دج، للعملية الواحدة.

ان التحقق من 56 ملف مردوديته هي 45.375236 ألف دج إذ أن التحقيق في 64 ملف كانت مردوديته 860186 ألف دج فقط، مما يعني أن المردودية ليست مرتبطة بعدد الملفات وإنما لحجم النقائص والتملصات المرتكبة من المكلفين بالضريبة (وجود التهرب الضريبي)

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

C13: مردود المحقق الواحد للتحقيق المحاسبي كانت كذلك بأعلى قيمة خلال سنة 2018 بمردودية 20158 ألف دج، وبأقل عدد من المحققين. وهذا ما يدل على فعالية الجهد المبذول من طرف المحققين مع وجود محاولات تهرب ضريبي .

C14: النتيجة المتوسطة للعقد الواحد في إعادة التقويم كانت أعلى مردود خلال سنة 2017 بقيمة 159518 ألف دج رغم عدد العقود المسواة مقارنة بالسنوات الأخرى التي بها اكبر عدد عقود مسواة وهذا يعود الى نوعية العقود المسواة.

رابعا: تقييم مؤشرات البحث عن المعلومات الجبائية واستغلالها
يتوقف نجاح برامج الرقابة الجبائية على مدى استغلال المعلومة الجبائية من طرف المصالح الجبائية الأخرى:

يمثل الجدول الآتي تقييم مؤشرات البحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها

جدول رقم 05: مؤشرات البحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها للفترة بين 2016 - 2018

الوحدة: نسبة مئوية

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
100	98.04	96.79	C15: معدل استغلال كشوف المقارنات
30.55	100	12.89	C16: عدد الملفات المراقبة/ عدد المستفيدين من ANDI
01.65	09.07	14.31	C17: عدد الملفات التي تم تسويتها/ عدد المستفيدين من ANDI
100	57.34	100	C18: معدل استغلال كشوف الزبائن

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية المسيلة

من خلال الجدول يمكن أن نلاحظ:

C15: معدل استغلال كشوف المقارنات قاربت النسبة الكلية خلال سنتي 2016 و2017 وكانت 100% خلال سنة 2018 أي أن استغلال كشوف الزبائن من طرف المديرية الولائية للضرائب كان بشكل مثالي جدا، مما يعني انه تم التحكم في معظم محاولات التهرب الضريبي.

C16: متابعة المستفيدين من الامتيازات الجبائية (ANDI) كانت بنسبة عالية جدا (100%) خلال سنة 2017 مقارنة بباقي سنوات الدراسة وهذا ما يدل على متابعة جيدة لهذا النوع المكلفين.

C17: عدد الملفات التي تم تسويتها بلغ في المتوسط 9% فهي عبارة عن ملفات المكلفين الغير ملتزمين بواجباتهم المحاسبية والتي تمت تسويتها نظرا لإخلال أصحابها بواجباتهم، وهذا ما يدل على وجود محاولات للتهرب الضريبي.

C18: معدل استغلال كشوف الزبائن كان 100% خلال كل السنوات المدروسة أي أن كل قوائم الزبائن التي تم استلامها قد تم استغلالها. وهذا ما يدل على التحكم الجيد في هذه العملية من قبل مصالح الرقابة الجبائية.

. أما فيما يخص تقييم مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية من C19 و C20 فسيتم التطرق إليها من خلال المطلب الثالث الآتي في جزئه الثاني المخصص لدراسة وتحليل التحصيل الضريبي الناتج عن الرقابة الجبائية.

المطلب الثالث: دراسة وتحليل مؤشرات التحصيل الضريبي SDR

ترتبط مؤشرات التحصيل ارتباطا وثيقا بمؤشرات الوعاء وكلما كانت هذه الأخيرة جيدة أدت إلى مؤشرات أفضل.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

أولاً: التحصيل الإجمالي للمديرية:

سيتم الاعتماد على مؤشرات التحصيل الضريبي "Recouvrement" الخاصة بعينة الدراسة خلال الفترة 2016 - 2018 وهذا من أجل تحليل وتقييم تحصيل الضرائب على مستوى المصالح الجبائية لمديرية الضرائب لولاية المسيلة، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم 06: مؤشرات الأداء للتحصيل الضريبي 2016 - 2018

الوحدة: نسبة مئوية

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
96.72	94.91	112.34	R1: معدل تحقيق الأهداف
- 05.05	05.44	8.94	R2: معدل تطور التحصيل
09.18	12.36	11.47	R3: معدل التحصيل بالجداول "ROLES"
22.73	20.73	23.11	R4: معدل التحصيل بالإجبار
02.34	02.02	3.19	R5: معدل التحصيل المبالغ المهمة
01.70	04.02	05.96	R6: معدل التحصيل الغرامات

من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للتحصيل بمديرية الضرائب بالمسيلة.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

من خلال قراءة الجدول السابق يتضح لنا:

R1: معدل تحقيق الأهداف في المتوسط لسنوات الدراسة نسبة 100% أي أن إجمالي التحصيل تجاوز الهدف المحدد، وهذا أمر جيد يدل على سعي المصالح الجبائية إلى التحكم في الوعاء الضريبي وبالتالي عدم تضييع أي فرصة مبلغ يمكن تحصيله.

R2: معدل تطور التحصيل سجل انخفاضا قليلا من سنة إلى أخرى، حيث كانت نسبة تطور التحصيل خلال سنة 2016: 8.94% انخفض إلى 05.44 خلال سنة 2017، واستمر هذا الانخفاض خلال سنة 2018 وقدر ب: 5.05-%

. من خلال تحليل المؤشرين **R3** و **R4** والمتعلقين بالتحصيل بالجداول والتحصيل بالإجبار على التوالي: نلاحظ تسجيل نسب مهمة بلغت في الأول: 11% في المتوسط، وفي الثاني 22.19%

وهذا ما يوضح وجود نسبة هامة من التصريحات المكتتبه من قبل المكلفين والتي خضعت للرقابة الداخلية توجد بها فروقات ونقائص استحققت إجراء تسويات وإصدار جداول فردية أو جماعية مع ما تحتويه من زيادات وغرامات، كما يدل على وجود فئة معتبرة من المكلفين في نيتها عدم دفع مبلغ الضريبة الواجبة الأداء عليهم كليا وجزئيا، مما اضطر المصالح الجبائية على مستوى المديرية إلى التحصيل بالإجبار نسبته كمتوسط: 22.19%.

R5: معدل تحصيل المبالغ المهمة على مستوى المديرية منخفض جدا، بمتوسط مقدر ب: 2.52% للسنوات 2016 - 2017 - 2018 وهذا يشير إلى عدم التحكم في عملية التحصيل، وعدم رغبة أصحاب هذه الفئة من المكلفين في دفع الحقوق الواجبة الأداء، ويعتبر من بين أهم المؤشرات التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار للرفع من عملية التحصيل على مستوى المديرية الولائية للضرائب عينة الدراسة.

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

R6: معدل تحصيل الغرامات بلغ من المتوسط 3.89% وهي نسبة منخفضة جدا، حيث أن المبلغ الإجمالي للغرامات 55.644.091 دج، تم التحصل فيها على مبلغ 2.144.959 دج فقط.

. إن قيمة هذا المؤشر تدعم فرضية عدم التحكم في التحصيل الضريبي، وأنه تم معاينة حالات تملص واغفال معتبرة تم تسويتها لكن مستوى تحصيلها ضعيف جدا، وهذا أيضا مرده إلى قلة الوعي الضريبي لدى المكلفين.

ثانيا: التحصيل الناتج عن الرقابة الجبائية

1 - تحليل مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية

جدول رقم 07: مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية 2016 - 2018

الوحدة: نسبة مئوية

السنوات			المؤشرات
2018	2017	2016	
04.21	18.23	23.68	C19: مستوى التخفيضات عقب منازعات الرقابة في عين المكان
78.92	40.36	70.78	C20: مستوى التحصيلات عقب الرقابة والمنازعات

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية المسيلة

. C19: مستوى التخفيضات عقب منازعات الرقابة في عين المكان كان بنسب منخفضة خلال السنوات الثلاث خاصة خلال سنة 2018 بنسبة 04.21% وهذا ما يدل على قلة

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

الأخطاء المرتكبة في عمليات التحقيق وكذلك هذه التخفيضات هي في الأساس تمس عقوبات الوعاء.

. **C20**: مستوى التحصيلات عقب الرقابة والمنازعات (إلغاء التخفيضات الموجودة) كانت في المتوسط 63.65% وهي نسبة مرتفعة ومقبولة خاصة خلال سنة 2018 التي عرفت مستوى تحصيل مجمع كبير بالمقارنة مع مبلغ الحقوق والغرامات المسترجعة خلال هذه السنة والسنوات غير المتقدمة (3-N) بمبلغ مقدر بـ: 141275 ألف دج. وهذا ما يعكس الأداء الجيد لأداء المصالح المعنية بإعادة التقييم (فرق التحقيق) وكذلك مصالح التحصيل من خلال عملية متابعة تحصيل المبالغ المترتبة عن عمليات الرقابة الجبائية.

2- تحليل إحصائيات متابعة المبالغ الهامة الناجمة عن الرقابة

سوف نحاول خلال هذا الجزء تحليل إحصائيات متابعة المبالغ الهامة الناجمة عن الرقابة، وذلك بمقارنة التحصيل الفعلي والتخفيضات الممنوحة والباقي للتحصيل مع مبالغ الجداول الإجمالية الناتجة عن الرقابة.

جدول رقم 08: متابعة تحصيل المبالغ الهامة الناجمة عن الرقابة 2016 - 2018

السنة	التعيين	التحصيل الفعلي	التخفيضات الممنوحة	الباقي للتحصيل
	المبالغ الإجمالية	المبالغ الإجمالية	المبالغ الإجمالية	المبالغ الإجمالية
2016	50	26	23	
2017	58	10	32	
2018	39	03	57	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للتحصيل بمديرية الضرائب لولاية المسيلة

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

. فيما يخص نسبة التحصيل الفعلي لجدول التسوية الناتجة عن الرقابة فهي مرتفعة فقد بلغت المتوسط نسبة 49%، وهذا بمقارنتها مع إجمالي المبالغ المعاينة في الرقابة وقد عرفت سنة 2017 أعلى نسبة 58% بمبلغ مقدر بـ: 981.652 ألف دج وهذا ما يدل على نجاعة عمل جد مقبولة في التسويات المنجزة والتحصيل الضريبي لها.

. فيما يخص التخفيضات الممنوحة بعد عملية الرقابة فهي نسب ضئيلة مقدرة في المتوسط بـ 13% فقط، وكانت اكبر نسبة مسجلة خلال سنة 2016 بـ 26% بمبلغ 496990 ألف دج من إجمالي المبالغ المعاينة المقدرة بـ: 1.844.972 ألف دج. وهذا ما يدل على النوعية الجيدة للعمل الإجرائي والتقني للرقابة الجبائية.

. أما الباقي للتحصيل كان بنسب متوسطة، وعرف اكبر نسبة له خلال سنة 2018 بـ 57% بمبلغ مقدر بـ 488109 الف دج، وهي نقطة غاية في الأهمية وعلى الإدارة الجبائية العمل على تحصيل هذه المبالغ بمختلف الطرق القانونية للرفع من التحصيل الضريبي الكلي.

3 - مقارنة التحصيل الضريبي الناتج عن الرقابة بإجمالي التحصيل

جدول رقم 09: مقارنة التحصيل الضريبي الناتج عن الرقابة الجبائية بإجمالي التحصيل للولاية

السنوات			السنة
2018	2017	2016	التعيين
02.17	06.03	06.06	التحصيل الفعلي للرقابة
			إجمالي التحصيل للمديرية

من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات المديرية الفرعية للتحصيل لولاية المسيلة

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الأداء للتحصيل والرقابة الجبائية

. من خلال قراءة النسب المدونة في الجدول أعلاه يمكن القول أن نسبة التحصيل الفعلي الناتج عن عمليات الرقابة الجبائية بالمقارنة بالتحصيل الإجمالي بمختلف الضرائب والرسم مختلف الأنماط، (فوري وجداول) تعتبر نسبة متوسطة، والمبالغ كبيرة خاصة خلال سنة 2016 و 2017 بنسب 06.06% و 06.03% على التوالي بمبالغ 981652 ألف دج و 938703 ألف دج على التوالي ، وهو ما يدل على ادوار الرقابة الجبائية في رفع التحصيل الضريبي الإجمالي للولاية.

خلاصة الفصل:

إن تعرضنا الى واقع التحصيل الضريبي الناجم عن الرقابة الجبائية للمديرية الولائية للضرائب بالمسيلة بعينة الدراسة، من خلال اعتماد مؤشرات الأداء، يتيح لنا تحديد مختلف خصائص النظام الجبائي الجزائري انطلاقا من التأسيس وصولا الى مرحلة التحصيل الضريبي، وكل هذا. في ظل السياسات المنتهجة للنظام الجبائي من حيث أعمال الرقابة. اذ يظهر جليا من خلال نتائج التحليل للمصالح الجبائية على مستوى مديرية الضرائب بعض النقص التحكم في الوعاء الضريبي وانعكاساته على عملية التحصيل. فهناك مؤشرات تظهر ايجابيات وجب المحافظة عليها وهناك مؤشرات أخرى أظهرت نقصا وجب العمل على تداركه. بغية الوصول الى الأهداف المرجوة للتحصيل الضريبي.

خاتمة :

من خلال در استنا النظرية والتحليلية حاولنا الاهتمام بالجوانب الاساسية للموضوع. حيث تم تبيان في البداية الدور الأساسي الذي تلعبه الضريبة في تحقيق الأغراض السياسية المالية عن طريق معالجتها مختلف الظواهر الاقتصادية. وكذا باعتبارها الوسيلة الافضل لتحقيق العدالة الاجتماعية ، بالإضافة إلى أنها من أهم موارد الخزينة العمومية. إن المنتبغ للمنظومة الجبائية يلاحظ تطورها المستمر والجهود المعتمدة المبذولة في سبيل تقريب الإدارة من المواطن، حيث تعمل على اعتباره شريك. ومساهما فعالا في إيرادات الخزينة العمومية و على قناعة منه بذلك .

لكن بالرغم من كل الأجهزة الموضوعة والإجراءات والوسائل المتخذة لتعزيز عمل نظام الرقابة الجبائية. إلا انه غير كفيل بتحقيق الفعالية في أداء المهام الموكلة دون الاستعانة بما تقدمه مؤشرات الأداء من بيانات ودلالات. وجب قراءتها بشكل صحيح بغية الرفع من الأداء الرقابي وفعاليتيه وبالتالي الرفع من التحصيل الضريبي كنتيجة لذلك.

أولاً : اختبار فرضيات البحث:

1- بالنسبة للفرضية الأولى المتعلقة بتميز التحصيل الضريبي المترتب عن الرقابة الجبائية بالفعالية انطلاقاً من مؤشرات الأداء فقد تم التوصل إلى صحة هذه الفرضية ، وذلك بان مؤشرات الاداء تعطي نظرة واضحة للقائمين على جهاز الضرائب وتسمح بتقييم التحصيل الضريبي الناجم عن الرقابة الجبائية ، وبالتالي العمل على رفعه .

2- فيما يخص الفرضية الثانية والتي تنص على ان مؤشرات الأداء من أهم مكونات لوحة القيادة في أداء عمل الإدارة الجبائية لعملية التحصيل الضريبي فقد تم التوصل إلى صحتها وذلك من خلال أهمية دلالات هذه المؤشرات.

3- وفيما يخص الفرضية الثالثة التي تنص على الدور الفعال الذي تقوم به المديرية الفرعية للرقابة الجبائية للرفع من التحصيل الضريبي، فقد تم التأكد من صحتها وواقعيتها وذلك من خلال المردودية العالية لأعوان التحقيق. رغم الصعوبات والنقائص.

ثانياً : النتائج المتوصل إليها:

على ضوء كل ما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- الضريبة تحقق أهداف متعددة ولعل أبرزها الأهداف المالية حيث انه خلال سنوات ماضية استطاعت الجبائية العادية المساهمة في تمويل الميزانية العامة بنسب تفوق تمويل الجبائية البترولية .

2- الرقابة الجبائية في التصريحات تأخذ أشكالاً عديدة تختلف باختلاف الهدف، أو الطرق التقنية المستعملة لتقييم مدى صدقية التصريحات المكتسبة من قبل المكلفين.

3- إن عمليات الرقابة الجبائية تعاني بعض المشاكل كعدم القدرة على برمجة عدد كبير من الملفات للرقابة مقارنة بعدد المكلفين، وقلة الإطارات المؤهلة للقيام بالتحقيق.

4- إن مراقبة مؤشرات الأداء المرتبط بالرقابة الجبائية مترابطة فيما بينها. تفسر بعضها البعض، وهي المقاربة الجديدة التي انتهجتها الإدارة الجبائية لتفصيل دور الأجهزة المكلفة بالرقابة الجبائية على كل مستوياتها.

5- إن هذه النتائج التي تم التوصل إليها من مؤشرات الأداء للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية المسيلة للفترة من 2016 إلى 2018 بقدر ما أبرزت مدى فعالية ومردودية أداء مصالح الرقابة، إسهاماتها الجلية في رفع التحصيل الضريبي. بقدر ما تؤكد القدرة على محاصرة جل محاولات التملص والتهرب على مستوى الولاية.

ثالثا : التوصيات والاقتراحات:

يمكن تقديم التوصيات والاقتراحات الآتية:

1- العمل على تكوين ورسكلة المحققين للرفع من مستوى كفاءتهم وإمدادهم بكل الوسائل المادية التي تسهل عملهم.

2- ضرورة اعتماد برامج رقابة اعتمادا على مؤشرات الأداء، للوصول إلى تحصيل ضريبي عالي.

3- العمل على تحليل مؤشرات الاداء ودراستها .

4- ضرورة تبني مقاربة المواطنة الجبائية للمؤسسة من طرف الإدارة الجبائية لتقليص الخطر الجبائي والرفع من درجة الإخضاع الضريبي.

5- العمل على تحصيل المبالغ المتبقية للتحصيل بكل الطرق القانونية .

6- ايلاء الجانب التحواري أثناء سير إجراءات التحقيق أهمية بالغة لإقناع المكلفين بالتسويات المنجزة ،مما يدفعهم الى دفع الحقوق المترتبة عن التسويات ، وبالتالي الرفع من التحصيل الضريبي .

رابعاً : أفاق البحث :

- في الأخير نأمل أن يكون هذا البحث انطلاقة فعلية لبحوث جديدة مثل :
- التحصيل الضريبي الناتج عن الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة .
 - ايرادات عمليات التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة .
 - التحصيل الجبائي المترتب عن التحقيق المصوب .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

A

Avis d'Absence de Redressements suite à
la Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous informer que la vérification de la comptabilité effectuée suivant avis de vérification N° [] du [] se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés [] relative aux années [], [], [], [] s'est achevée sans entrainer de redressements.

Aussi, veuillez accepter nos remerciements pour l'entière compréhension et collaboration dont vous avez fait preuve au cours des différentes étapes de ce contrôle.

Fait à [] le []

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

[Redacted area]

[Redacted area]

A

Avis d’Absence de Redressements
Suite à
La Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d’Ensemble

Nous avons l’honneur de vous informer que la Vérification de la Situation Fiscale d’Ensemble effectuée suivant avis de vérification N° [Redacted] du [Redacted] se rapportant aux déclarations de vos revenus des années [Redacted], [Redacted], [Redacted], [Redacted] s’est achevée sans entrainer de redressements.

Aussi, veuillez accepter nos remerciements pour l’entière compréhension et collaboration dont vous avez fait preuve au cours des différentes étapes de ce contrôle.

Fait à [Redacted] le [Redacted]

Chef de brigade

[Redacted signature area]

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

[Redacted signature area]

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب


DECHARGE
(Retrait du dossier fiscal)

Le (la) soussigné (e)


Vérificateur (s) de comptabilité exerçant au sein de

Certifie (ent) avoir reçu en main propre le dossier fiscal de

constitués des pièces ci-après désignées :



Le (s) Vérificateur (s)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES


وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS


المديرية العامة للضرائب

DECHARGE
(Restitution du dossier fiscal)

Le (la) soussigné (e) _____
en sa qualité de _____
certifie avoir reçu en main propre, du (es) vérificateur (s) _____
exerçant (s) au sein de _____ le dossier fiscal
de _____ constitué des pièces ci-après désignées :



Le responsable du service



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

A

Avis d'Absence de Redressements
Suite à Un Contrôle Ponctuel

Nous avons l'honneur de vous informer que le contrôle ponctuel effectué suivant avis de vérification N° [] du [] se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés []

relatifs aux années [], [], [], [] s'est achevée sans entrainer de redressements.

Aussi, veuillez accepter nos remerciements pour l'entière compréhension et collaboration dont vous avez fait preuve au cours des différentes étapes de ce contrôle.

Fait à [] le []

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Avis de prorogation de la durée de la VASFE

Madame, Monsieur

Conformément aux dispositions de l'article 21-4 du code des procédures fiscales, J'ai l'honneur de vous informer que la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble engagée suivant l'avis de vérification N° du sera prolongée au delà de la période légale (une année) pour le motif ci-après:

- Trente (30) jours pour répondre aux demandes d'éclaircissements ou de justifications adressées avec accusé de réception le (Article 19 du code des procédures fiscales) ;
- Trente (30) jours supplémentaires pour permettre à l'administration centrale, d'obtenir les relevés non fournis et/ou recevoir les renseignements demandés aux autorités fiscales étrangères ;
- Deux(2) ans pour découverte d'une activité occulte en cours de contrôle.

Ainsi le délai légal qui devait expirer le est prorogé au

Veuillez, agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Nom, prénom et grade des vérificateurs

NB : Cocher la case correspondante

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

[Redacted area]

[Redacted area]

Fiche de début des travaux de Vérification

[Redacted area] Le [Redacted area]

Numéro de l'affaire [Redacted area]

Numéro d'identification Fiscale. [Redacted area]

Nom / Prénom ou raison sociale. [Redacted area]

Activité. [Redacted area]

Adresse [Redacted area] Tel [Redacted area]

Avis de vérification N° [Redacted area] du [Redacted area]

Remis-le..... [Redacted area]

Période à vérifier du [Redacted area] .au. [Redacted area]

Noms, prénoms et grades des agents vérificateurs : [Redacted area]

Date de début des travaux préparatoires [Redacted area]

Date du contrôle inopiné (1)..... [Redacted area]

Date d'intervention sur place (Contrôle au fond) [Redacted area]

Chef de brigade

Nom/ Prénom et grade des vérificateurs

[Redacted signature area for Chief of Brigade]

[Redacted signature area for Inspectors]

(1) à remplir en cas de contrôle inopiné

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

OBJET/ Droit de communication

Dans le cadre de l'exercice du droit de communication prévu par les dispositions des articles 45 à 63 du code des procédures Fiscales , je vous prie de bien vouloir me communiquer les informations suivantes concernant : M

Veillez croire, Mr

en l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Réfèrence N°

Lettre avec

A.R

N°

A

Le

Avis de Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble

Nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que nous envisageons de procéder à la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble. Cette vérification concerne l'ensemble des revenus dont vous avez disposé durant la période du [] au []

Au cours de ce contrôle, nous aurons à analyser la concordance entre les revenus que vous avez déclarés au cours de cette période et la situation patrimoniale, la situation de trésorerie et les éléments de train de vie des membres de votre foyer fiscal au sens de l'article 21-1 du Code des Procédures Fiscales.

A l'effet d'exercer ce contrôle, votre concours sera sollicité verbalement ou par écrit, sur des points précis retracés dans vos différentes déclarations.

Pour vous permettre de réunir tous les documents et justificatifs nécessaires, vous disposer d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la réception ou de la remise du présent avis de vérification (Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales).

Votre attention est appelée sur le fait que le contrôle qui sera effectué portera sur l'ensemble des comptes financiers de votre foyer fiscal, l'origine des fonds dont vous avez disposés, leur composition et les variations de votre patrimoine.

La durée du contrôle est fixée à une (01) année, toutefois cette durée n'est pas applicable dans les cas de manœuvre frauduleuses, de renseignements incomplets ou inexacts ou en cas de défaut de réponse aux demandes d'éclaircissements ou de justifications conformément à l'article 21-4 du Code des Procédures Fiscales.

Vous avez la faculté de vous faire assister, au cours de ce contrôle, par un conseil de votre choix.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble d'une personne physique au regard de l'impôt sur le revenu ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification, accompagné de la charte des droites et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la date de réception.

L'avis de vérification doit préciser la période à vérifier et mentionner expressément, sous peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister durant le contrôle par un conseil de son choix.

Article 21-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de l'imposition, la vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble ne peut s'étendre sur une période supérieure à un (01) an à compter de la date de réception ou de remise de l'avis de vérification prévue au paragraphe 3 ci-dessus.

Cette période est prorogée du délai accordé, le cas échéant, au contribuable et, à la demande de celui-ci, pour répondre aux demandes d'éclaircissements ou de justifications des avoirs et revenus d'avoirs à l'étranger.

Elle est également prorogée des trente (30) jours prévus à l'article 19 ci-dessus et des délais nécessaires à l'administration pour obtenir les relevés de compte lorsque le contribuable n'a pas usé de sa faculté de les produire dans le délai de trente (30) jours à compter de la demande de l'administration ou pour recevoir les renseignements demandés aux autorités étrangères, lorsque le contribuable a pu disposer de revenus à l'étranger ou en provenance de l'étranger.

La période mentionnée au quatrième alinéa ci-dessus, est portée à deux (02) ans en cas de découverte, en cours de contrôle, d'une activité occulte.

Article 21-6 du Code des Procédures Fiscales: Lorsqu'une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble au regard de l'impôt sur le revenu est achevée, l'Administration fiscale ne peut procéder à une nouvelle vérification pour la même période et pour le même impôt, sauf si le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou a usé de manœuvres frauduleuses.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél. _____

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

Tél _____

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

Le

Avis de contrôle ponctuel de comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre [redacted] le [redacted] à [redacted] H, pour procéder à des opérations de contrôle portant sur [redacted] et concernant les années [redacted], [redacted], [redacted], en vertu des dispositions de l'article 20 bis du Code de Procédures Fiscales.

Nous vous saurions gré de bien vouloir tenir à notre disposition les documents comptables et pièces justificatives inhérents aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification dont la présentation est obligatoire conformément aux dispositions de l'article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et demander les précisions sur la conduite de cette vérification ponctuelle.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'impositions sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales : Les agents de l'administration fiscale peuvent procéder à la vérification ponctuelle de comptabilité d'un ou plusieurs impôts, à tout ou partie de la période non prescrite, ou à un groupe d'opérations ou données comptables portant sur une période inférieure à un exercice fiscal.

Lors de cette vérification, il peut être exigé des contribuables vérifiés les documents comptables et les pièces justificatives à l'instar des factures, des contrats, des bons de commande ou de livraison, inhérentes aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification. Cette vérification ne saurait, en aucun cas, donner lieu à un examen approfondi et critique de l'ensemble de la comptabilité du contribuable.

Article 20 bis-3 du Code des Procédures Fiscales : La vérification ponctuelle ne peut être entreprise sans que le contribuable ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser en plus des éléments portés sur l'avis de vérification de comptabilité cités précédemment, le caractère ponctuel de la vérification et doit renseigner sur la nature des opérations à vérifier.

Article 20 bis-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place des livres et documents ne peut s'étendre sur une durée supérieure à deux (02) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il y a présomption de transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

,Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

A

Le

Avis de Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre le à H, à l'effet de vérifier au titre des exercices , , , l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après, désignés :

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

- (1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques et de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des Procédures Fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

(1) À cocher en cas de contrôle inopiné.

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification de comptabilité ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser les noms, prénoms, grades des vérificateurs, la date et l'heure de la première intervention, la période à vérifier, les droits, impôts, taxes et redevances concernées, les documents à consulter et mentionner expressément, à peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister par un conseil de son choix au cours du contrôle.

En cas de changement des vérificateurs, le contribuable est tenu informé.

En cas de contrôle inopiné tendant à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation ou de l'existence et de l'état des documents comptables, l'avis de vérification de comptabilité est remis au début des opérations de contrôle.

L'examen au fond des documents comptables ne peut commencer qu'à l'issue du délai de préparation précité.

Article 20-5 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place de livres et documents comptables ne peut s'étendre sur une durée supérieure à trois (3) mois, en ce qui concerne :

- les entreprises de prestations de services, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 1.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés ;
- toutes les autres entreprises, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 2.000.000 DA, pour chacun des exercices vérifiés.

Ce délai est porté à six (6) mois pour les entreprises ci-dessus, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas respectivement 5.000.000 DA et 10.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés.

Dans tous les autres cas, la durée de la vérification sur place ne doit pas dépasser neuf (9) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il ya transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141 bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

La durée du contrôle sur place n'est pas opposable à l'administration pour l'instruction des observations ou des requêtes formulées par le contribuable après la fin des opérations de vérification sur place.

En outre, les durées de contrôle sur place fixées ci-dessus ne sont pas applicables dans les cas de manœuvres frauduleuses dûment établies ou lorsque le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou n'a pas répondu dans les délais aux demandes d'éclaircissement ou de justification prévues à l'article 19 ci-dessus.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

,Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

MISE EN DEMEURE

Par avis de vérification de comptabilité N° [] du [] dont vous avez accusé réception le [] vous êtes dans l'obligation de produire l'ensemble de vos livres et documents comptables.

En conséquence, et conformément aux dispositions de l'article 20-9 du Code des Procédures Fiscales, un procès-verbal portant N° [] du [] constate le défaut de présentation de ces documents.

A cet effet, pour nous permettre d'effectuer ce contrôle, je vous invite à la mise à disposition de ces documents dans un délai de huit (08) jours à partir de la date de réception de cette lettre.

Le non respect de cette obligation conduira l'administration Fiscale à procéder à une taxation d'office à votre encontre, conformément aux dispositions de l'article 44 du Code des Procédures Fiscales.

Je vous prie de recevoir, Madame/Monsieur []
l'assurance de ma considération distinguée.

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA
DE :

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية

INSPECTION DE :

مفتشية :

RECETTE DE :

قياسة :

COMMUNE DE :

بلدية :

CPI DE :

مركز الضرائب الجوازي :

التصريح التكميلي للضريبة الجزائرية الوحيدة لسنة :

DECLARATION COMPLEMENTAIRE DE L'IFU AU TITRE DE L'ANNEE :

الفترة من: إلى :

Période du au

(تصريح يودع في الفترة ما بين 20 جانفي و 15 فيفري للسنة ن+1)

(Déclaration à souscrire entre le 20 janvier et le 15 février de l'année N+1)

I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- Nom, Prénom :	الاسم و اللقب :
- Raison sociale :	اسم الشركة :
- Activité exercée :	طبيعة النشاط :
- Autres activités :	نشاطات أخرى :
- Activité exonérée (ANSEJ - CNAC - ANGEM) :	نشاط معفى :
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :	عنوان النشاط :
- Adresse du domicile de l'exploitant :	عنوان إقامة المكلف بالضريبة :
- Numéro NIF :	رقم التعريف الجبائي :
- Numéro du RC :	رقم السجل التجاري :
- Code d'activité :	رمز النشاط :
- Numéro de la carte d'artisan :	رقم بطاقة الحرفي :
- Numéro d'article d'imposition :	رقم المادة :
- Numéro de téléphone :	رقم الهاتف :
- E-mail :	البريد الإلكتروني :
- Numéro CB / CCP :	رقم الحساب البنكي \ الحساب البريد الجاري :

II - رقم الأعمال التكميلي

II- CHIFFRES D'AFFAIRES COMPLEMENTAIRES

طبيعة النشاط Nature Activité	رقم الأعمال المحقق CA Réalisé	رقم الأعمال التقديري CA Prévisionnel	الفارق Écart	المعدل Taux	مبلغ الضريبة الجزائرية الوحيدة Montant IFU
عملية الإنتاج و بيع السلع Activité de production et vente de biens			0	5%	0
نشاطات أخرى Autres activités			0	12%	0
المجموع Total	0	0	0		0

بـ.....في.....
A, le

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة
Cachet et signature du contribuable

الدفع الكلي لمبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة التكميلي
VERSEMENT INTEGRAL DE L'IFU COMPLEMENTAIRE

Quittance numéro : رقم القسيمة :
Date : التاريخ :
Cachet et signature du RECEVEUR : ختم و إمضاء القابض :

بـ.....في.....
A le.....
ختم و إمضاء المكلف بالضريبة
Cachet et signature du Contribuable

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de redressement définitive
Suite à la vérification de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du [] et du [] en réponse à la notification de redressement N° [] du [] et la notification complémentaire / rectificative N° [] du []

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte [] feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, Prénom et Grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de redressement définitive suite au contrôle ponctuel de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du [] et du [] en réponse à la notification de redressement N° [] du [] et la notification complémentaire / rectificative N° [] du []

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte [] feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification Complémentaire Rectificative *

de Redressement suite

Au contrôle ponctuel de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de contrôle ponctuel n° [] du [], vous avez fait l'objet d'une vérification ponctuelle de comptabilité au titre de(s) exercice(s) [] se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés : [], dont une notification initiale n° [] du [] vous a été transmise et/ou remise.

Compte tenu de nouveaux éléments, en vertu des dispositions de l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments déjà notifiés, servant de base au calcul de certains impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de trente (30) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 20 bis-5 du code des procédures fiscales).

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de willaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications conformément aux dispositions l'article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales). La présente notification comporte [] feuillet (s), y compris celui-ci. Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

(*) Cocher la case correspondante

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA
DE :

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية

INSPECTION DE :

مفتشية :

RECETTE DE :

قباضة :

COMMUNE DE :

بلدية :

CPI DE :

مركز الضرائب الجوارى :

التصريح برقم الأعمال التقديري للضريبة الجزائرية الوحيدة لسنة :

DECLARATION PREVISIONNELLE DE L'IFU AU TITRE DE L'ANNEE :

الفترة من : إلى :

Période du au

(تصريح يودع في الفترة الممتدة ما بين 1 إلى 30 جوان للسنة)

(Déclaration à souscrire entre le 1^{er} et le 30 juin de l'année)

I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- Nom, Prénom :	الاسم و اللقب :
- Raison sociale :	اسم الشركة :
- Activité exercée :	طبيعة النشاط :
- Autres activités :	نشاطات أخرى :
- Activité exonérée (ANSEJ - CNAC - ANGEM) :	نشاط معفى :
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :	عنوان النشاط :
- Adresse du domicile de l'exploitant :	عنوان إقامة المكلف بالضريبة :
- Numéro NIF :	رقم التعريف الجبائي :
- Numéro du RC :	رقم السجل التجاري :
- Code d'activité :	رمز النشاط :
- Numéro de la carte d'artisan :	رقم بطاقة الحرفي :
- Numéro d'article d'imposition :	رقم المادة :
- Numéro de téléphone :	رقم الهاتف :
- E-mail :	البريد الإلكتروني :
- Numéro CB / CCP :	رقم الحساب البنكي \ الحساب البريد الجاري :

II- الأجر

II- SALAIRES

- Nombre de personnes employées * :	عدد الأشخاص الموظفين * :
- Montant des salaires versés * :	مبلغ الأجر المدفوعة * :
- Montant des charges sociales versées * :	مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة * :

* Ces informations doivent concerner l'année N-1

* هذه المعلومات يجب ان تتعلق بالسنة ن-1

III - رقم الأعمال التقديري

III- CHIFFRES D'AFFAIRES PREVISIONNELS

طبيعة النشاط Nature Activité	رقم الأعمال التقديري CA prévisionnel	المعدل Taux	مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة Montant IFU
عملية الإنتاج و بيع السلع Activité de production et vente de biens		5%	0
نشاطات اخرى Autres activités		12%	0
المجموع Total	0		0

بـ في.....

A le.....

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة

Cachet et signature du contribuable

طريقة تسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة

MODE DE PAIEMENT DE L'IFU

الدفع الإجمالي للضريبة الجزافية الوحيدة Paieement intégrale de l'IFU <input type="checkbox"/>	الدفع المجزء للضريبة الجزافية الوحيدة Paieement fractionné de l'IFU <input type="checkbox"/>
(الدفع الكامل للضريبة الجزافية الوحيدة حالة إيداع التصريح التقديري) (Paieement total de l'IFU au moment du dépôt de la déclaration prévisionnelle)	50% لجزء الأول حالة إيداع التصريح 50% 1 ^{ere} tranche au dépôt de la déclaration. ض.ج. و $50\% \times 0 = 0$ = 50% \times
	25% الجزء الثاني (من 1 إلى 15 سبتمبر) : 25% 2 ^{eme} tranche (du 1 ^{er} au 15 Septembre) : ض.ج. و $25\% \times 0 = 0$ = 25% \times
	25% الجزء الثالث (من 1 إلى 15 ديسمبر) 25% 3 ^{eme} tranche (du 1 ^{er} au 15 Décembre) : ض.ج. و $25\% \times 0 = 0$ = 25% \times

الدفع الكلي لمبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة دفع 50% من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة

\ الحد الأدنى للضريبة (10.000 دج \ 5.000 دج)

VERSEMENT INTÉGRAL DE L'IFU / VERSEMENT DE 50% DE L'IFU

MINIMUM D'IMPOSITION (10.000 DA / 5.000 DA)

رقم القسيمة :
Quittance numéro :

التاريخ :
Date :

ختم و إمضاء القابض :

Cachet et signature du RECEVEUR :

بـ في.....

A le.....

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة

Cachet et signature du Contribuable

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification Complémentaire Rectificative *
de Redressement suite à la Vérification
Approfondie de Situation Fiscale d'Ensemble

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° [] du [] vous avez fait l'objet d'une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble concernant l'ensemble des revenus dont vous avez disposé durant la période du [] au [], dont une notification initiale n° [] du [] vous a été transmise et/ou remise.

Compte tenue de nouveaux éléments, en vertu des dispositions de l'article 21-5 du Code des Procédures Fiscales, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments déjà notifiés, servant de base au calcul de l'impôt sur le revenu et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de quarante (40) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 21-5 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droit, selon le cas, du directeur des impôts de wilaya ou du chef du service des recherches et vérifications, conformément aux dispositions de l'article 21-5 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte [] feuillet (s), y compris celui-ci.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

(*) Cocher la case correspondante

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification de redressement définitive
Suite à la Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble
(Réponse aux observations du contribuable)

Madame, Monsieur,

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du [] et du [], en réponse à la notification de redressement N° [] du [] et à la notification complémentaire / rectificative N° [] du []

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès du Directeur des impôts de wilaya et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte [] Feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom/ Prénom et Grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série G12 bis

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA
DE :

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية

INSPECTION DE :

مفتشية :

RECETTE DE :

قياسة :

COMMUNE DE :

بلدية :

CPI DE :

مركز الضرائب الجوارى :

التصريح برقم الأعمال التقديري للضريبة الجزائرية الوحيدة لسنة :

DECLARATION PREVISIONNELLE DE L'IFU AU TITRE DE L'ANNEE :

الفترة من: إلى:

Période du au

(تصريح يودع آخر أجل 30 ديسمبر لسنة بداية النشاط)

(Déclaration à souscrire au plus tard le 30 décembre de l'année du début de l'activité)

(المكلفين الجدد بالضريبة)

(NOUVEAUX CONTRIBUABLES)

I - Informations particulières relatives au contribuable

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- Nom, Prénom :	الاسم و اللقب :
- Raison sociale :	اسم الشركة :
- Activité exercée :	طبيعة النشاط :
- Autres activités :	نشاطات أخرى :
- Activité exonérée (ANSEJ - CNAC - ANGEM) :	نشاط معفى :
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :	عنوان النشاط :
- Adresse du domicile de l'exploitant :	عنوان إقامه المكلف بالضريبة:
- Numéro NIF :	رقم التعريف الجبائي :
- Numéro du RC :	رقم السجل التجاري :
- Code d'activité :	رمز النشاط :
- Numéro de la carte d'artisan :	رقم بطاقة الحرفي :
- Numéro d'article d'imposition :	رقم المادة :
- Numéro de téléphone :	رقم الهاتف :
- E-mail :	البريد الإلكتروني :
- Numéro CB / CCP :	رقم الحساب البنكي الحساب البريد الجاري :

II - SALAIRES

II- SALAIRES

- Nombre de personnes employées * :	عدد الأشخاص الموظفين * :
- Montant des salaires versés * :	مبلغ الأجر المدفوعة * :
- Montant des charges sociales versées * :	مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة * :

* Ces informations doivent concerner l'année d'activité N

* هذه المعلومات يجب ان تتعلق بالسنة ن

III - رقم الأعمال التقديري

III- CHIFFRES D'AFFAIRES PREVISIONNELS

طبيعة النشاط Nature Activité	رقم الأعمال التقديري CA prévisionnel	المعدل Taux	مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة Montant IFU
عملية الإنتاج و بيع السلع Activité de production et vente de biens		5%	0
نشاطات أخرى Autres activités		12%	0
المجموع Total	0		0

بـ في
A le

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة
Cachet et signature du contribuable

الدفع الكلي لمبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة \ الحد الأدنى للضريبة (10.000 دج \ 5.000 دج)
VERSEMENT INTÉGRAL DE L'IFU / MINIMUM D'IMPOSITION (10.000 DA / 5.000 DA)

Quittance numéro : : رقم القسيمة

Date : : التاريخ

: ختم و إمضاء القابض

Cachet et signature du RECEVEUR :

بـ في

A le

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة
Cachet et signature du Contribuable

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série O n° 11

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

[Redacted]

[Redacted]

RAPPORT
DE VERIFICATION DE SITUATION FISCALE D'ENSEMBLE

CONCERNANT M.

[Redacted]

N°

[Redacted] / [Redacted] / [Redacted]

Nom et Prénom du vérificateur :

[Redacted]

Grade :

[Redacted]

Nom et Prénom du chef de brigade :

[Redacted]

I. RENSEIGNEMENTS RELATIFS A LA PERSONNE VERIFIEE :

- Nom/Prénom : [redacted] Situation de famille : [redacted]
- Date et lieu de naissance : [redacted]
- Activité : [redacted]
- Fils de : [redacted] et de [redacted]
- Numéro d'identification fiscale (NIF) : [redacted]
- Adresse : [redacted]

II. SITUATION PATRIMONIALE :

a) De la personne vérifiée :

- Résidence principale :
 - Nature (Individuelle, Appartement) : [redacted]
 - Adresse : [redacted]
 - Année et prix d'acquisition : [redacted]
- Autres biens immobiliers : (à préciser)
 - Nature : [redacted]
 - Adresse : [redacted]
 - Année et prix d'acquisition : [redacted]

b) Des enfants rattachés au foyer fiscal : (à préciser)

[redacted]

III. SITUATION FISCALE :

- Moralité fiscale du contribuable :.....

[redacted]

- Respect des obligations déclaratives pour la période soumise à la vérification :.....

[redacted]

- Dépôt des déclarations :
 - Régulier :
 - Irrégulier :

IV. RECHERCHE EXTERIEURES :

- Enumérer toutes les recherches effectuées dans le cadre de la vérification :

V. CLOTURE DE LA VERIFICATION :

- Description détaillée de la procédure de redressement retenue :

- Enumérer tous les points de contestation soulevés par l'intéressé :

VI. PIECES A JOINDRE AU RAPPORT :

- Avis de vérification ;
- Notification initiale ;
- Réponse du contribuable ;
- Notification définitive ;
- Copie de la fiche de situation du patrimoine ;
- Copie de l'avertissement.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Le

Procès Verbal de Constat
Matériel des Eléments Physiques d'Exploitation
(Art. 20/4 CPF)

Nous soussigné (s)

Nous nous sommes rendus en date du à Heures minutes
dans les locaux professionnels de sise au
..... représentée par monsieur
..... en sa qualité de

Suite à la remise, contre accusé de réception, de l'avis de vérification N°
du nous l'avi ons informé que nous allons procéder à la constatation matérielle des
éléments physiques de l'exploitation y annexés.

L'intéressé (e) a assisté (e) à ce contrôle inopiné : Oui Non

Nom/ Prénom du gérant ou de son
représentant légal (1)


[Signature area for the manager or legal representative]

Nom/ Prénom et Grade
des vérificateurs

[Signature area for the inspectors]

(1) Mention doit être portée sur le PV en cas de refus de signature.

ANNEXE



REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

Direction générale des impôts

[Redacted box]

[Redacted box]

IDENTIFIANT FISCAL

[Redacted box]

CODE TERRITOIRE

[Redacted box]

CODE ACTIVITE

[Redacted box]

NUMERO D'ARTICLE

[Redacted box]

RAPPORT DE VERIFICATION PONCTUELLE DE COMPTABILITE

N° [Redacted] / [Redacted]

Entreprise vérifiée : [Redacted]

Activité : [Redacted]

Adresse : [Redacted]

Brigade de vérification n° [Redacted]

Agents vérificateurs :.....
[Redacted]

A/ GENERALITES

1. **Renseignements relatifs à l'entreprise vérifiée :**

- Forme juridique :
- Date de création ou de passage à la forme juridique actuelle :
- Désignation de l'exploitant-directeur général :
- Situation du gérant, s'il s'agit d'une SARL :
 - Associé Majoritaire :
 - Associé Minoritaire :
 - Non Associé :
- Désignation des associés et répartition des actions ou des parts sociales :.....

- Adresse personnelle de l'exploitant ou de l'associé, gérant majoritaire :

B/ CONTROLE DE LA VERIFICATION PONCTUELLE DE COMPTABILITE
(Direction régionale des impôts)

1°/ Date du contrôle du rapport de vérification :

2°/ Date de l'envoi à l'administration centrale de la fiche de synthèse :

3°/ Observations de la direction régionale des Impôts :.....

4°/ Réponse de la direction des Impôts de Wilaya :.....

5°/ Décision proposée par la D.R.I :.....

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Le

**Procès Verbal de Constat de
Défaut de Présentation des Documents Comptables**

Nous soussigné(s), _____,
certifions avoir informé, _____
en sa qualité de _____ de la
vérification de _____ par l'avis de vérification n° _____ reçu
le _____

Ce jour, nous avons demandé que la comptabilité nous soit présentée.

Aucun des documents comptables suivants n'a été communiqué :

Nous avons, en conséquence déclaré, suivant le présent procès-verbal, le défaut de
présentation des documents comptables à Mr _____

Fait à _____, le _____ à _____ Heures.

**Nom, prénom du gérant ou de son
représentant légal (1)**

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

(1) Mention doit être portée sur le PV en cas de refus de signature.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Série O n° 32

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Procès Verbal

De fin des travaux de vérification sur place

Nous soussignés, _____
Vérificateur (s) de comptabilité dressons par le présent, un PV de constat de fin des travaux de vérification sur place au nom de l'entreprise _____ exerçant l'activité de _____
Sise au _____, conformément aux dispositions des articles 20/5 et 20/4 bis du Code des Procédures Fiscales, portée à sa connaissance suivant avis de vérification N° _____ du _____

Fait à _____ le _____

L'intéressé a signé : Oui Non

Nom/prénom/qualité du signataire vérificateur (s)

Nom/Prénom/Grade de(s)

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

Direction générale des impôts

[Redacted]

[Redacted]

IDENTIFIANT FISCAL

[Redacted]

CODE TERRITOIRE

[Redacted]

CODE ACTIVITE

[Redacted]

NUMERO D'ARTICLE

[Redacted]

RAPPORT DE VERIFICATION DE COMPTABILITE

N° [Redacted] / [Redacted]

Entreprise vérifiée : [Redacted]

Activité : [Redacted]

Adresse : [Redacted]

Brigade de vérification n° [Redacted]

Agents vérificateurs :.....

[Redacted]

A/ GENERALITES

1. **Renseignements relatifs à l'entreprise vérifiée :**

- Forme juridique :
- Date de création ou de passage à la forme juridique actuelle :
- Désignation de l'exploitant-directeur général :
- Situation du gérant, s'il s'agit d'une SARL :
 - Associé Majoritaire :
 - Associé Minoritaire :
 - Non Associé :
- Désignation des associés et répartition des actions ou des parts sociales :.....

- Adresse personnelle de l'exploitant ou de l'associé, gérant majoritaire :

B/ CONTROLE DE LA VERIFICATION DE COMPTABILITE
(Direction régionale des impôts)

1°/ Date du contrôle du rapport de vérification :

2°/ Date de l'envoi à l'administration centrale de la fiche de synthèse :

3°/ Observations de la direction régionale des Impôts :

4°/ Réponse de la direction des Impôts de Wilaya :

5°/ Décision proposée par la D.R.I :

المراجع:

أولا/ الكتب:

- 1 بوعلام ولهي ، جباية المؤسسة، الجزء الأول، دار الهدى، الجزائر، 2018.
- 2 عادل العلي، المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الاردن، 2007.
- 3 عادل فليح العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول، إثراء للنشر والتوزيع، 2009.
- 4 علي زغود، المالية العامة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
- 5 فوزي عبد المنعم ، المالية العامة والسياسات المالية - طبعة أ - منشأة المعارف الاسكندرية.

ثانيا/ الرسائل:

- 1 - محمد لعلاوي ، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص علوم اقتصادية، جامعو محمد خيضر بسكرة 2015/2014.
- 2 - بوعلام ولهي ، النظام الضريبي الفعال في ظل دور الدولة الجديد - حالة الجزائر، رسالة دكتوراه منشورة مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بسطيف 2012.

3- دولهي بوعلام، مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الجبائي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.

4- خلاف علاء الدين، حمودة وحيدة، اجراءات تحصيل الضرائب المباشرة ومنازعاتها، شهادة ماستر 2016/2015.

5- ساعد نبيلة، الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي، جامعة البويرة، 2015 /2014. مذكرة نيل شهادة ماستر محاسبة ومالية تخصص محاسبة وتدقيق

ثالثا / المجلات

1 -بوعلام ولهي ، بن عثمان عائشة فعالية الرقابة في ظل تبني مؤشرات الأداء، دراسة لمجلة العلوم الاقتصادية جامعة محمد بوضياف، العدد 17 لسنة 2017.

رابعا / القوانين والتشريعات:

1-قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2018.

2-القانون التجاري.

3-قانون المحاسبة العمومية 1990.

4-

5-ميثاقه المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، المديرية العامة للضرائب، منشورات 2007.

6-قانون الضرائب المباشر والرسوم المماثلة 2019.

7-الجريدة الرسمية الجزائر، 2009.

8-المادة 64 من الدستور.

9-قانون الاجراءات الجبائية.

خامسا / الدلائل والمطبوعات

1 - دليل الرقابة على الوثائق. وزارة المالية، مديرية الابحاث والمراجعات 2004.

2 - مؤشرات النجاعة للمصالح الجبائية، المديرية العامة للضرائب 2015.

سادسا / مواقع الانترنت :

1- www.eco.univ.setif.dz

2- www.joradp.dz

	كلمة شكر وتقدير
	الإهداء
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول، الأشكال والملاحق
أ. ز	مقدمة عامة
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحصيل الضريبي
9	تمهيد
10	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة
10	المطلب الأول: تعريف الضريبة وأهم عناصرها
12	المطلب الثاني: القواعد الأساسية للضريبة والأهداف العامة لها
16	المطلب الثالث: التفرقة بين الرسم والضريبة
20	المطلب الرابع: أنواع الضرائب
21	المبحث الثاني: اجراءات التحصيل الضريبي
21	المطلب الأول: تعريف التحصيل الضريبي
22	المطلب الثاني: أنظمة الاخضاع الضريبي
24	المطلب الثالث: عناصر التحصيل الضريبي
27	المطلب الرابع: طرق التحصيل الضريبي
	الفصل الثاني: دراسة تحليلية لمؤشرات الاداء للتحصيل والرقابة الجبائية
32	مقدمة
33	المبحث الأول: التسيير الجبائي بالمديرية الولائية للضرائب
33	المطلب الأول: الاطار التنظيمي لمصالح المديرية الولائية للضرائب
37	المطلب الثاني: مهام المصالح الداخلية للمديرية الولائية للضرائب
40	المبحث الثاني: مفهوم الرقابة الجبائية وأهدافها
40	المطلب الأول: تعريف الرقابة الجبائية
41	المطلب الثاني: أهداف الرقابة الجبائية
43	المطلب الثالث: أشكال الرقابة الجبائية
50	المطلب الرابع: الضمانات الممنوحة في مجال الرقابة الجبائية
52	المبحث الثالث: تحليل وتقييم مؤشرات الاداء
52	المطلب الأول: مفاهيم عامة حول مؤشرات الاداء
57	المطلب الثاني: دراسة وتحليل مؤشرات الأداء للرقابة الجبائية للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية المسيلة لفترة 2016، 2017، 2018
63	المطلب الثالث: دراسة وتحليل مؤشرات التحصيل الضريبي
70	خاتمة الفصل
72	الخاتمة العامة
77	قائمة المراجع

فهرس المحتويات :

	الملاحق
--	---------

قائمة الأشكال:

الصفحة	العنوان	الرقم
34	تنظيم المديرية الولائية للضرائب	1
36	الهيكل التنظيمي للمديريات الولائية للضرائب	2
43	اشكال الرقابة الجبائية	3

قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
56/55	أقسام مؤشرات الرقابة الجبائية	01
58	مؤشرات تحليل برامج الرقابة الجبائية 2016 - 2018	02
59	مؤشرات تنفيذ برامج الرقابة الجبائية 2016 - 2018	03
61	مؤشرات نتائج التحقيق الجبائي 2016 - 2018	04
62	مؤشرات البحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها 2016 - 2018	05
64	مؤشرات الأداء للتحصيل الضريبي 2016 - 2018	06
66	مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية 2016 - 2018	07
67	متابعة تحصيل المبالغ الهامة الناجمة عن الرقابة الجبائية 2016 - 2018	08
68	مقارنة التحصيل الضريبي الناتج عن الرقابة الجبائية بإجمالي التحصيل للولاية	09